جهود الأمة في أصول تفسير القرآن الكريم

الدكتور مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار

جامعة الملك سعود المملكة العربية السعودية ـــ الرياض

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فإن من أهم ركائز البحث العلمي البحث في (تاريخ العلوم)[1].

والملاحظ أن عدم البحث في تاريخ العلوم لبعض العلوم الإسلامية جعل تاريخها مما يكتنفه الغموض، بل قد يقع خلل واضح في الحكم على بعض مسائلها .

وجذور العلوم الإسلامية تبدأ من عصر النبي صلى الله عليه وسلم، ثم تنشأ فشيئًا ، حتى تكتمل، ويكون لها المسائل المخصوصة بها، والمصنفات المعتنية بها.

ومن العلوم الإسلامية ما نشأ مبكرًا ، ومنها ما تأخر قليلاً، ومنها ما تأخَّر كثيرًا، حتى صار أول تصنيف يُذكر في القرن السابع وما بعده.

وهذا التأخر لا يضير ذلك العلم، ما دام العلماء يطبقون مسائله، وإن تأخروا في جمعها تحت عنوان واحد.

وإن أصول التفسير من هذا الصنف الذي نجد مسائله التطبيقية منثورة في بطون كتب التفسير وغيرها، وأما مسائله والتصنيف فيها فكان متأخرًا جدًا.

ومما يجب التنبه له ههنا = عدم الخلط بين علوم القرآن وأصول التفسير، فالتفسير جزء من علوم القرآن، ومن ثَمَّ فأصوله جزء من علوم القرآن كذلك.

وأصول التفسير هي جملة المسائل التي سيكون لها الأثر الواضح في الدلالة على المعنى، أما علوم القرآن فأغلبها تكون بعد فهم المعنى.

فعد الآي من علوم القرآن، وليس له أثر في فهم المعنى، لكن معرفة المعنى الأشهر من اللفظ لها أثر في التفسير، وهي من أصوله.

---

(1) يطلق بعض المعاصرين من الغربيين وغيرهم مصطلح فلسفة العلوم ، ويشتمل على (التاريخ والمنهج والمصطلح) ، وهذه الثلاثة من أهم ما يجب التدوين فيه عند الشرعيين؛ لئلا تتغلب كتابات المستشرقين وغيرهم ممن يسلك منهجهم في هذه القضايا المهمة.

ومما يشاد به ههنا ما يقوم به الأستاذ الدكتور الشاهد البوشيخي في (معهد الدراسات المصطلحية) ، وقد أصدر عددًا من البحوث ، وأشرف على عدد من الرسائل في هذا الأمر.

ولكي نتقارب في المصطلحات، وكذا في مسائل العلم نحتاج إلى النظر في المصطلحات الآتية (القرآن، علوم ، التفسير ، الأصول)، وذلك لأجل أن نرسم مسائل هذا العلم أو ذاك.

فالقرآن : كلام الله المتحدَّى به المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم.

والعلوم : المسائل المضبوطة ضبطًا خاصًّا.

والتفسير : بيان معاني القرآن الكريم.

والأصول : الأسس العلمية التي يُحتكم إليها ؛ كلٌّ علمٍ بحسبه.

وأصول التفسير : هي الأسس العلمية التي يرجع إليها المفسر، ويحتكم إليها = حال بيان معاني القرآن وتحرير الاختلاف فيها .

منهج البحث :

1 ــ سأقوم بكل ما يلزم البحث من الأمور الفنية في إخراج البحوث العلمية.

2 ــ سيكون البحث في ذكر نماذج من عناية الأمة بهذا العلم من خلال تاريخها الطويل .

3 ــ سأعمد إلى ذكر مسائل أصول التفسير في بعض الكتب التي لها عناية بهذا العلم.

4 ــ سأشير إلى بعض التنبيهات على بعض الكتب ، والمأمول لهذا العلم .

خطة البحث : سيكون البحث مقسمًا إلى ستة نقاط ، وهي كالآتي :

أولاً : أصول التفسير في الآثار النبوية.

ثانيًا : أصول التفسير في تفاسير الصحابة والتابعين وتابعيهم.

ثالثًا: أصول التفسير في كتب التفسير.

1 ــ في مقدمات التفاسير .

2 ــ في بطون كتب التفاسير.

رابعًا:كتب مخصوصة بهذا العلم.

خامسًا : كتب علوم القرآن.

سادسًا : أصول التفسير في كتابات المعاصرين.

سابعًا : نظرة عامة في الواقع المأمول في الكتابة في أصول التفسير.

وقبل الدخول في صلب البحث أُشير إلى أمر مهم جدًّا يتعلق بتاريخ العلوم، وهو أنه يمكن القول بأن أغلب العلوم الإسلامية تمر بمراحل ثلاثة: (النشأة والتطور والاستقرار)، وغالبًا ما تكون النشأة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم أو في عهد أصحابه.

وهي في الغالب ــ كذلك ــ تمثِّل بذورًا للعلوم الإسلامية ، وقد لا يعدو الأمر بعض الآثار القليلة التي يُبنى عليها تطور ذلك العلم ، ثم استقراره.

وعلم أصول التفسير لا يشذُّ عن هذه السنن التاريخية التي تحكم مسار العلوم العامة من حيث

النشأة والتطور والاستقرار.

أولاً : أصول التفسير في الآثار النبوية.

لا يخفى على المطلع على الآثار النبوية أن التفسيرات النبوية الصريحة المباشرة للآيات كانت قليلة جدًا، وهذا النوع من التفسير النبوي المباشر[1] لا خلاف في أنه من المنقول البحت الذي لا يوجد فيه أي تصرف من المفسر، فهو مجرد ناقل للتفسير النبوي، ولا يجوز له أن يعدوه إلى غيره.

وهذا النوع هو المقصود هنا، إذ فيه إشارات إلى جملة من أصول التفسير يمكن استنباطها من خلال هذه الآثار النبوية الكريمة.

وسأكتفي بعض الأمثلة من التفسير النبوي المباشر ، وأذكر ما تتضمنه من دلالات على مسائل أصول التفسير.

المثال الأول : روى البخاري ومسلم[2] بسنديهما عن الصديقة عائشة رضي الله عنها ، قالت :((تَلاَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الكِتَابَ، مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتَابِ، وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الفِتْنَةِ، وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ، وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ، وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ يَقُولُونَ: آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الأَلْبَابِ﴾ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِذَا رَأَيْتِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكِ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ)) .

وهذا الحديث تأصيل لأصول التفسير، وتأسيس لفكرة هذا العلم؛ لأن أصول التفسير إنما تُتعلَّم ليعرف القول الصواب من الخطأ والباطل، وهذا لا يتم إلا بمراحل :

الأولى : معرفة أن هذا القول صواب، وأن غيره خطأ.

الثانية : التحقق من خطأ القول المغاير للقول الصواب .

الثالثة معرفة الاحتجاج للقول الصواب ، والاعتراض على القول الخطأ.

والحديث يشير إلى هذه القضايا الثلاث؛ إذ لو كانوا يجهلون الصواب لما عرفوا المتشابه، وإذا لم يعرفوا المتشابه فلن يعرفوا كيف يحذرون أهل الزيغ؟

فهم إذن يعرفون الصواب من القول، ويعرفون المتشابه الذي يضلل به أهل الزيغ، ويعرفون كيف

---

(1) النوع الثاني يتمثَّل في استفادة المفسر من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم المطلقة التي لم يقصد بها آية بعينها ، فيقوم المفسر بحمل الكلام النبوي الكريم على معنى الآية، وهذا يكون من اجتهاد المفسر، وقد يتضح اتصال معنى الحديث بالآية، وقد يخفى ، وقد يكون بينهما اختلاف، على حسب ما يعطيه البحث في دلالة السنة على القرآن، وتفصيل هذا خارج عن موضوع بحثنا.

(2) رواه البخاري برقم (4547) ، ومسلم برقم (2665).

يحذرون منهم برد أهوائهم وآرائهم، والله أعلم.

المثال الثاني : وروى البخاري ومسلم بسنديهما عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، ((أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنَ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ، إِنَّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ [هود: 114] فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِي هَذَا؟ قَالَ: لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ))[1].

في هذا الحديث بيان لمسألة من مسائل أصول التفسير الشهيرة، وهي (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب) ، وقل أن تجد من يستشهد بهذا الحديث لتأكيد هذه القاعدة التفسيرية.

الثالثة : روى البخاري ومسلم بسنديهما عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ((لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا ﴾ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا لاَ يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: " لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ ﴿ لَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ [الأنعام: 82] بِشِرْكٍ، أَوَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)) [2].

في هذا الحديث المبارك إشارة إلى عدد من مسائل أصول التفسير ، وإليكها :

1 ــ جواز الاجتهاد في فهم التفسير ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمنعهم من الاجتهاد في الفهم ، وإن كان خطأ.

2 ــ أن التفسير بالرأي وقع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم .

3 ــ أن الصحابة فهموا القرآن على لغتهم ، وهذا مصدر من مصادر التفسير ، بإقرار النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه لم يمنعهم من طريقتهم في فهم النص بلغتهم ، فدلَّ على صحة هذا الطريق .

4 ــ أن الصحابة فهموا من الآية العموم ، وهذا أصل في فهم أحكام القرآن وأخباره ، وأنها تُحمل على العموم ، إلا ما ورد فيه التخصيص الصحيح الصريح .

5 ــ أن النبي صلى الله عليه وسلم يخصص العموم ، وذلك بقوله : (بشركٍ) ، وهو جزء من الظلم ، وليس كل الظلم .

6 ــ أن تفسير القرآن بالقرآن مصدر من مصادر التفسير ، وقد اعتمده النبي صلى الله عليه وسلم في هذا التفسير .

7 ــ أن النبي صلى الله عليه وسلم مصدر من مصادر التفسير ؛ لأن الصحابة لرجعوا إليه لما وقع

---

(1) رواه البخاري برقم (526 ، 4687)، ومسلم برقم (2763).

(2) أخرجه البخاري برقم (3360) ، وانظر أرقام الأحاديث (32 ، 3428 ، 3429 ، 4776، 6918 ، 6937) ، ومسلم برقم (197).

عندهم إشكال . (مشكل القرآن) .

8 ـ أن وقوع الفهم الخطأ في الذهن لا مشكلة فيه ، لكن المسلك الصحيح لمن وقع له مثل ذلك أن يسأل من هو أعلم منه في بيان القرآن ، وليس كما يفعله بعضهم من نشر فهومه دون الرجوع إلى أولي العلم[1].

وبتتبع التفسيرات النبوية الصريحة ، واستنطاق الفوائد منها سنظفر بتأصيل لعدد من مسائل أصول التفسير.

ثانيًا : أصول التفسير في تفاسير الصحابة والتابعين وتابعيهم.

بعد وفاة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم = صار علماء الصحابة المرجع العلمي للناس في جميع علوم الشريعة التي كانت حاضرة آنذاك، وكان من أخصها فهم القرآن وبيان سنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وبيان الأحكام الشرعية ، وهناك غيرها من تربية الناس على السلوك والآداب الإسلامية وغيرها.

وأوضح ما تظهر فيه تطبيقات أصول التفسير في استدراكاتهم التفسيرية، فهي تُظهر جملة من مسائل أصول التفسير[2].

وسأذكر بعض الأمثلة في ذلك:

1 ـ روى الطبري بسنده عن أبي العالية عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فِي قَوْلِهِ:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: 105] ، قَالَ: ((كَانُوا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ جُلُوسًا، فَكَانَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ، حَتَّى قَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى صَاحِبِهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ عَبْدِ اللَّهِ: أَلَا أَقُومُ فَآمُرَهُمَا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَاهُمَا عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَقَالَ آخَرُ إِلَى جَنْبِهِ: عَلَيْكَ بِنَفْسِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: 105] ، قَالَ: فَسَمِعَهَا ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: مَهْ، لَمْ يَجِئْ تَأْوِيلُ هَذِهِ بَعْدُ، إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ حَيْثُ أُنْزِلَ وَمِنْهُ آيٌ قَدْ مَضَى تَأْوِيلُهُنَّ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلْنَ، وَمِنْهُ مَا وَقَعَ تَأْوِيلُهُنَّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنْهُ آيٌ قَدْ وَقَعَ تَأْوِيلُهُنَّ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَسِيرٍ، وَمِنْهُ آيٌ يَقَعُ تَأْوِيلُهُنَّ بَعْدَ الْيَوْمِ، وَمِنْهُ آيٌ يَقَعُ تَأْوِيلُهُنَّ عِنْدَ السَّاعَةِ عَلَى مَا ذُكِرَ مِنْ أَمْرِ السَّاعَةِ، وَمِنْهُ

(1) أقوم باستنباط مسائل أصول التفسير من التفسيرات النبوية المباشرة ، وأسأل الله أن يوفقني لإتمامه.

(2) كتب في هذا الباحث الأستاذ نايف بن سعيد الزهراني رسالة ماجستير (مطبوعة) تحت عنوان (استدراكات السلف في التفسير في القرون الثلاثة الأولى دراسة نقدية مقارنة) ، وقد أظهر في نتائجه في الخاتمة (ص: 458 ـ 459) أربع نتائج مهمة تتعلق بأصول التفسير ، وهي (قواعد الترجيح في التفسير ، أسباب الخطأ في التفسير ، أسباب الاختلاف في التفسير ، التفسير بالرأي).

آيٌ يَقَعُ تَأْوِيلُهُنَّ يَوْمَ الْحِسَابِ عَلَى مَا ذُكِرَ مِنْ أَمْرِ الْحِسَابِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَمَا دَامَتْ قُلُوبُكُمْ وَاحِدَةً، وَأَهْوَاؤُكُمْ وَاحِدَةً، وَلَمْ تَلْبَسُوا شِيَعًا، وَلَمْ يَذُقْ بَعْضُكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، فَأْمُرُوا وَانْهَوْا، فَإِذَا اخْتَلَفَتِ الْقُلُوبُ وَالْأَهْوَاءُ، وَأُلْبِسْتُمْ شِيَعًا، وَذَاقَ بَعْضُكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، فَامْرُؤٌ وَنَفْسُهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ جَاءَ تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ)) .

وهذا الأثر ظاهر في الفرق بين التفسير والتأويل، فابن مسعود لم ينكر على المتكلم فهمه للمعنى الذي هو التفسير ، لكنه أنكر عليه تطبيقها على واقعه، ونبَّهه على أن وقت وقوعها سيكون فيما بعد. فالتفسير شيء والتأويل شيء آخر .

2 ــ جملة من الآثار :

أ ــ روى مَعْمَر في جامعه عن، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: «لَا تَفْقَهُ كُلَّ الْفِقْهِ حَتَّى تَرَى لِلْقُرْآنِ وُجُوهًا كَثِيرَةً، وَلَنْ تَفْقَهَ كُلَّ الْفِقْهِ حَتَّى تَمْقُتَ النَّاسَ فِي ذَاتِ اللَّهِ، ثُمَّ تُقْبِلَ عَلَى نَفْسِكَ فَتَكُونَ لَهَا أَشَدَّ مَقْتًا مِنْ مَقْتِكَ النَّاسَ»[1].

اختلفت نظرة العلماء في المراد بالوجوه التي ذكرها أبو الدرداء رضي الله عنه، وقد استدل بها بعض من كتب في (الوجوه والنظائر) ، وإن مراده ــ فيما يظهر ــ ليس هذا ، وإنما مراده أن الآية تحتمل أكثر من معنى، وهذا يوافق ما قاله علي بن أبي طالب رضي الله عنه لابن عمه ابن عباس رضي الله عنهما لما أرسله إلى الخوارج ليناظرهم، فعن عكرمة ، قال : ((سمعت ابن عباس يحدث عبد الله ابن صفوان عن الخوارج الذين أنكروا الحكومة فاعتزلوا علي بن أبي طالب. قال: فاعتزل منهم اثنا عشر ألفا فدعاني علي فقال: اذهب إليهم فخاصمهم وادعهم إلى الكتاب والسنة ولا تحاجهم بالقرآن فإنه ذو وجوه ولكن خاصمهم بالسنة)).

وفي رواية عن عمران بن مناح قال: فقال ابن عباس: « أي أمير المؤمنين فأنا أعلم بكتاب الله منهم. في بيوتنا نزل فقال علي: صدقت، ولكن القرآن حمال ذو وجوه. تقول ويقولون، ولكن حاجهم بالسنن فإنهم لن يجدوا عنها محيصا.

فخرج ابن عباس إليهم وعليه حلة حبرة. فحاجهم بالسنن فلم تبق بأيديهم حجة »[2].

وكون آيات القرآن تحتمل أكثر من معنى أمر ظاهر ، كما أنه ظاهر أنه بعض المعاني (الوجوه) المحتملة قد تكون صحيحة ، وقد تكون غير صحيحة.

والمعاني (الوجوه) المحتملة الصحيحة هو ما نجده واضحًا في تطبيقات المفسرين من جهة اختلافهم في المعاني، كما سنجده في تقريرات بعض العلماء المحققين[1].

---

(1) جامع معمر بن راشد (ملحق بمصنف عبد الرزاق، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي (11: 255).

(2) الطبقات الكبى لابن سعد (1: 181).

وهذا الموضوع (احتمال الآية لأكثر من وجه تفسيري صحيح معتبر) أصل مهم يُبنى عليه غيرهم من مسائل أصول التفسير.

ب ـــ روى الطبري بسنده عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ ((﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: 45] قَالَ: لَهَا وَجْهَانِ: ذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِمَّا سِوَاهُ، وَذِكْرُ اللَّهِ إِيَّاكُمْ أَكْبَرُ مِنْ ذِكْرِكُمْ إِيَّاهُ)) .

هذا الأثر عن ابن عباس يظهر فيه تطبيق ابن عباس للوجوه المحتملة المعتبرة في معنى الآية ، وهذا يعني أن الآية عنده قد تحتمل أكثر من معنى ، وهذا ظاهر في اختلاف التنوع الوارد عنه في تفسير الآية الواحدة التي قد يظنها من لا بصر له بأصول التفسير تناقض، وهو ليس كذلك.

ج ـــ وقال المروزي (في كتابه السنة) :((وسَمِعْتُ إِسْحَاقَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ { «وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ» } [النساء: 59] : قَدْ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ تَفْسِيرُ الْآيَةِ عَلَى أُولِي الْعِلْمِ، وَعَلَى أُمَرَاءِ السَّرَايَا؛ لِأَنَّ الْآيَةَ الْوَاحِدَةَ يُفَسِّرُهَا الْعُلَمَاءُ عَلَى أَوْجُهٍ وَلَيْسَ ذَلِكَ باخْتِلَافٍ

وَقَدْ قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: لَيْسَ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ اخْتِلَافٌ إِذَا صَحَّ الْقَوْلُ فِي ذَلِكَ، وَقَالَ: أَيَكُونُ شَيْءٌ أَظْهَرَ خِلَافًا فِي الظَّاهِرِ مِنَ الْخُنَّسِ؟ [ص:8] قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: هِيَ: بَقَرُ الْوَحْشِ، وَقَالَ عَلِيٌّ: هِيَ النُّجُومُ قَالَ سُفْيَانُ: وَكِلَاهُمَا وَاحِدٌ؛ لِأَنَّ النُّجُومَ تَخْنَسُ بالنَّهار وَتَظْهَرُ باللَّيْلِ، وَالْوَحْشِيَّةُ إِذَا رَأَتْ إِنْسِيًّا خَنَسَتْ فِي الْغِيضَانِ وَغَيْرِهَا، وَإِذَا لَمْ تَرَ إِنْسِيًّا ظَهَرَتْ، قَالَ سُفْيَانُ: فَكُلٌّ خُنَّسٌ قَالَ إِسْحَاقُ: وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ مَا جَاءَ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَاعُونِ " يَعْنِي أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: هُوَ الزَّكَاةُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَارِيَةُ الْمَتَاعِ.

قَالَ: وَقَالَ عِكْرِمَةُ: أَعْلَاهُ الزَّكَاةُ وَعَارِيَةُ الْمَتَاعِ مِنْهُ، قَالَ إِسْحَاقُ: وَجَهِلَ قَوْمٌ هَذِهِ الْمَعَانِيَ، فَإِذَا لَمْ تُوَافِقِ الْكَلِمَةُ الْكَلِمَةَ قَالُوا: هَذَا اخْتِلَافٌ

وَقَدْ قَالَ الْحَسَنُ، وَقَدْ ذُكِرَ عِنْدَهُ الِاخْتِلَافُ فِي نَحْوِ مَا وَصَفْنَا، فَقَالَ: إِنَّمَا أُتِيَ الْقَوْمُ مِنْ قِبَلِ الْعُجْمَةِ)) (2).

هذا الأثر الذي يرويه المروزي نرى فيه طبقات من جيل التابعين وأتباع التابعين وأتباع أتباع التابعين ، وفيه الإشارة إلى عدد من مسائل أصول التفسير:

1ـــ جواز احتمال الآية لأكثر من معنى .

2 ـــ أن الاختلاف الوارد عنهم في الآية الواحدة هو من قبيل اختلاف التنوع الذي تحتمله الآية.

---

(1) ممن نص على هذا من العلماء : الراغب الأصفهاني في مقدمة تفسيره، والرازي في التفسير الكبير، وابن تيمية في مقدمة في أصول التفسير، والشاطبي في الموافقات ، والطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير ، والشنقيطي في أضواء البيان.

(2) كتاب السنة للمروزي (ص: 7 ـــ 8).

3 ـــ أن هذه الأقوال كانت من قبيل الرأي، وقد أشار هشيم ابن بشير إلى شيء من هذا ، ففي ترجمته في سير أعلام النبلاء : ((**قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: سَأَلْتُ هُشَيْماً عَنِ التَّفسِيْرِ، كَيْفَ صَارَ فِيْهِ الاَختلاَفُ؟ قَالَ: قَالُوا بِرَأْيِهِم، فَاختَلفُوا**))[1] .

4 ـــ فكرة الجمع بين الأقوال دون الترجيح.

ـــ قال الطبري : حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: ((قَالَ ابْنُ زَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: {وَالْتَفَّتِ السَّاقُ بِالسَّاقِ} [القيامة: 29] قَالَ: الْعُلَمَاءُ يَقُولُونَ فِيهِ قَوْلَيْنِ: مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: سَاقُ الْآخِرَةِ بِسَاقِ الدُّنْيَا. وَقَالَ آخَرُونَ: قَلَّ مَيِّتٌ يَمُوتُ إِلَّا الْتَفَّتْ إِحْدَى سَاقَيْهِ بِالْأُخْرَى. قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: غَيْرَ أَنَّا لَا نَشُكُّ أَنَّهَا سَاقُ الْآخِرَةِ، وَقَرَأَ: {إِلَى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمَسَاقُ} [القيامة: 30] قَالَ: لَمَّا الْتَفَّتِ الْآخِرَةُ بِالدُّنْيَا، كَانَ الْمَسَاقُ إِلَى اللَّهِ، قَالَ: [ص:519] وَهُوَ أَكْثَرُ قَوْلِ مَنْ يَقُولُ ذَلِكَ)) [2].

وهذا الأثر يظهر فيه عدد من مسائل أصول التفسير، منها :

1 ـــ ظهور تعدد الأقوال ، ومعرفة المفسرين من جيل أتابع التابعين بها.

2 ـــ أن هذه الأقوال كانت من قبيل الرأي ، وقد سبق ذكر قول هشيم بن بشير في هذا الأمر.

ومن هنا نعلم أن القول بالرأي ليس مختصًّا بأهل البدع كما توهم به عبارة بعض الباحثين، لأن الرأي نوعان، والرأي الوارد هنا من قبيل الرأي المحمود.

وقد كان القول بالرأي سببًا لكثير من اختلاف في التفسير، سواء أكان من قبيل الرأي المحمود كما هو الحال في رأي الصحابة والتابعين وأتباعهم، أم كان من الرأي المذموم كما هو الحال في رأي المعتزلة والخوارج وغيرهم من أهل البدع في بعض مسائل التفسير.

3 ـــ أنه عمد إلى الترجيح بين القولين، مع أنهما محتملان، وهذا من قبيل تقديم القول الأولى.

4 ـــ أنه اعتمد على مجموعة قرائن في الترجيح، وهي :

ـــ السياق القرآني.

ـــ قول الأكثر (الجمهور).

وهذه نماذج طرحتها تفيد أن أصول التفسير كان معمولاً بها عند هذه الطبقات الأولى من المفسرين، وإن لم يكن هناك كتابة منظمة في هذه المسائل، كما هو الحال في مسائل كثير من العلوم الإسلامية في هذه الأزمنة الأولى.

ثالثًا: أصول التفسير في كتب التفسير.

---

(1) سير أعلام النبلاء للذهبي (8 : 291).

(2) تفسير الطبري ، تحقيق التركي (23 : 518).

1 ــ في مقدمات التفاسير :

تحظى بعض مقدمات التفاسير بمجموعة من مسائل التفسير وعلوم القرآن وأصول التفسير، والذي يعنيني الإشارة إليه هنا هي بعض مسائل أصول التفسير في مقدمات المفسرين عبر القرون، وليس المراد بذلك استقراء جميع مقدمات التفسير، إذ المراد ههنا ذكر محطات مختلفة من محطات تاريخ أصول التفسير فحسب.

ومن أَهَمِّ المقدمات التفسيرية التي يُرى فيها مسائل مهمة في أصول التفسير :

ــ **مقدمة يحي بن سلام البصري القيرواني** (ت : 200) ، فقد أشار إلى مسألة يتداولها المنشئون لأصول التفسير ، وهي (العلوم التي يحتاج إليها المفسر)[1].

ــ **مقدمة ابن جرير الطبري** (ت :310) في تفسيره (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، وقد طرح ابن جرير عددًا من الموضوعات في مقدمته، وكان لبعض أصول التفسير حظٌ منها، ومن الفصول التي عقدها :

أ ــ القول في الوجوه التي من قِبَلها يوصل إلى تأويل القرآن[2].

ب ــ ذكر بعض الأخبار التي رُويت بالنهي عن القول في تأويل القرآن بالرأي.[3]

ج ــ ذكر بعض الأخبار التي رويت في الحض على العلم بالتفسير، ومن كان يفسره من الصحابة[4].

د ــ ذكر الأخبار التي غلط في تأويلها منكرو القول في تأويل القرآن[5].

هــ ذكر الأخبار عن بعض السلف في من كان من قدماء المفسرين محمودًا علمه بالتفسير ومن كان منهم مذمومًا علمه به[6].

ــ **مقدمة تفسير الراغب الأصفهاني** (ت : نحو 400) ، وقد طرح مسائل عديدة في أصول

---

(1) في تفسيرابن أبي زمنين (1 : 144) ــ وهو مختصر لتفسير يحي بن سلام ــ : ((قال يحي : ولا يعرف تفسير القرآن إلا من عرف اثنتي عشرة خصلة: المكي والمدني، والناسخ والمنسوخ، والتقديم والتأخير، والمقطوع والموصول، والخاص والعام، والإضمار والعربية)) وينظر أيضًا : تفسير هود بن محكم (1 : 71) ، وهو من مختصرات تفسير يحي بن سلام.

(2) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق التركي (1: 67).

(3)جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق التركي (1:71).

(4)جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق التركي (1: 74).

(5)جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق التركي (1 : 78).

(6)جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق التركي (1 : 84).

التفسير، منها ما عقد له فصلاً ، ومنها ما كان في ثنايا الحديث عن بعض الفصول الأخرى، ومن أمثلة ذلك:

أ ــ فصل في الفرق بين التفسير والتأويل(1).

ب ــ فصل في أنه هل في القرآن ما لا تعلم الأمة تأويله؟(2)

ج ــ فصل في شرف علم التفسير(3).

د ــ فصل في بيان الآلات التي يحتاج إليها المفسر(4).

هــ فصل في جواز إرادة المعنيين المختلفين بعبارة واحدة(5).

ــ **مقدمة التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلبي** (ت : 742) ، وقد طرح فيها مسائل عديدة في علوم القرآن وأصول التفسير، ومن مسائل أصول التفسير التي طرحها :

أ ــ تعريف التفسير(6).

ب ــ أنواع الاختلاف في التفسير(7).

ج ــ الفرق بين التفسير والتأويل(8).

د ــ الباب الخامس: في أسباب الخلاف بين المفسرين(9).

هــ وجوه الترجيح (10).

و ــ الباب السادس: في ذكر المفسرين(11).

ــ **مقدمة التحرير والتنوير ، للطاهر بن عاشور** (ت : 1393) ، وقد جعل عشر مقدمات

(1) مقدمة جامع التفاسير (ص:47).

(2) مقدمة جامع التفاسير (ص:86).

(3) مقدمة جامع التفاسير (ص: 91).

(4) مقدمة جامع التفاسير (ص:93).

(5) مقدمة جامع التفاسير (ص:98).

(6) التسهيل لعلوم التنزيل (8 : 62).

(7)التسهيل لعلوم التنزيل (8 : 62).

(8)التسهيل لعلوم التنزيل (8 : 63).

(9)التسهيل لعلوم التنزيل (8 : 71).

(10)التسهيل لعلوم التنزيل (8 : 72).ويمكن تسميتها بقرائن الترجيح أو قواعد الترجيح.

(11)التسهيل لعلوم التنزيل (8 : 74). وذكر فيه التفسير بالرأي، والتوقف في التفسير عند بعض مفسري السلف، وطبقات المفسرين.

علمية في مقدمة كتابه، ومن هذه المقدمات التي لها علاقة بأصول التفسير:

أ ــ الْمُقَدِّمَةُ الْأُولَى فِي التَّفْسِيرِ وَالتَّأْوِيلِ وَكَوْنِ التَّفْسِيرِ عِلْمًا.

ب ــ الْمُقَدِّمَةُ الثَّانِيَةُ فِي اسْتِمْدَادِ عِلْمِ التَّفْسِيرِ.

ج ــ الْمُقَدِّمَةُ الثَّالِثَةُ فِي صِحَّةِ التَّفْسِيرِ بِغَيْرِ الْمَأْثُورِ وَمَعْنَى التَّفْسِيرِ بِالرَّأْيِ وَنَحْوِهِ

د ــ الْمُقَدِّمَةُ الرَّابِعَةُ فِيمَا يَحِقُّ أَنْ يَكُونَ غَرَضَ الْمُفَسِّرِ.

هــ الْمُقَدِّمَةُ التَّاسِعَةُ فِي أَنَّ الْمَعَانِيَ الَّتِي تَتَحَمَّلُهَا جُمَلُ الْقُرْآنِ تُعْتَبَرُ مُرَادَةً بِهَا.

وبعد ، فهذه نماذج من مقدمات بعض التفاسير التي تحتوي على جملة من مسائل أصول التفسير، ولا يعني أن غيرها لا يوجد فيه شيء منها ، بلى ، لكنه أقل من هذه التي ذكرتها.

والمقصود هنا التنبيه إلى وجود العناية من بعض المفسرين بمسائل أصول التفسير من خلال مقدماتهم التي كانت تشتمل ــ في الغالب ــ على مسائل علوم القرآن ومسائل أصول التفسير[1].

وإن ورود مثل هذه المسائل في هذه الكتب يفيدنا بأمور:

الأول : أن مسائل أصول التفسير كانت حاضرة في ذهن علمائنا أثناء كتابتهم للتفسير، وإن لم يقصدوا إلى جمعها وتبويبها، كما هو الحال في دراساتنا المعاصرة.

الثاني : أن من لم يذكر لكتابه مقدمة، أو ذكر مقدمة موجزة، فإن هذا لا يعني عدم عنايته بأصول التفسير؛ بل إن ذلك سيظهر من خلال تطبيقاته، إذ أصول التفسير (معيار لصحة التفسير وسلامته)، وهذا ما لا يمكن أن يخلو من ذهن عالم من علمائنا أثناء كتابته للتفسير.

وإن الاختلاف مع هذا العالم أو ذاك في ترجيح معنى، أو في إدخال معلومة ما في كتب التفسير؛ نحن لا نرى صحة دخولها = لا يعني أن هذا المفسر لا يسير على أصول معتبرة.

الثالث : إن هذه الأصول يكاد يتفق عليها المفسرون، وإن اختلفوا في بعضها ، أو اختلفوا في تطبيقات بعضها.

2 ــ في بطون كتب التفاسير:

إن بطون كتب التفسير تحتوي على مادة علمية ثرية وواسعة في شتى العلوم الإسلامية من فقه وأصول ونحو ولغة وغيرها، لكن المراد هنا ما يتعلق بالتفسير من كونه بيانًا لمعاني كلام الله تعالى.

ولا يمكن أن يخلو مفسر من أصول يعتمد عليها في بيان كلام الله تعالى، بل إن هناك أصول مشتركة بين المفسرين كلهم، وهي التي يمكن أن نطلق عليها أصول التفسير، أما تلك الأصول المختلفة

(1) وقعت دراسة لما تحتويه مقدمات كتب التفسير المطبوعة من مسائل علوم القرآن، وأرى أنه لو قام بحثٌ موازٍ لها في بيان ما تحتويه من مسائل أصول التفسير؛ أنه بحث ثريٌّ بالمعلومات، وهو مهمٌّ أيضًا.

فقد يقع النزاع في اعتبارها عند قوم ورفضها من آخرين.

وباستقراء تطبيقات المفسرين ــ خصوصًا المحررين منهم ــ في تفسيراتهم سنظفر بجملة كبيرة من أمثلة مسائل أصول التفسير، خصوصًا إذا وقع خلاف بين المفسرين القدماء ، وأراد المفسر المتأخر عنهم أن يختار من أقوالهم ، فإنه لن يختار اعتباطًا ، وإنما سيعتمد على مرجِّح يُرجِّح به. ولعلي أسوق بعض الأمثلة في ذلك.

ــ في قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ * فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة : 65 ــ 66] ، قال الطبري : ((وَأَمَّا الَّذِي قَالَ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ: {فَجَعَلْنَاهَا} [البقرة: 66] يَعْنِي الْحِيتَانَ عُقُوبَةً لِمَا بَيْنَ [ص:73] يَدَيِ الْحِيتَانِ مِنْ ذُنُوبِ الْقَوْمِ وَمَا بَعْدَهَا مِنْ ذُنُوبِهِمْ، فَإِنَّهُ أَبْعَدُ فِي الِانْتِزَاعِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْحِيتَانَ لَمْ يَجْرِ لَهَا ذِكْرٌ فَيُقَالُ: {فَجَعَلْنَاهَا} [البقرة: 66] فَإِنْ ظَنَّ ظَانٌّ أَنَّ ذَلِكَ جَائِزٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَرَى لِلْحِيتَانِ ذِكْرٌ، لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تُكَنِّي عَنِ الِاسْمِ وَلَمْ يَجْرِ لَهُ ذِكْرٌ، فَإِنَّ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ، **فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُتْرَكَ الْمَفْهُومُ مِنْ ظَاهِرِ الْكِتَابِ وَالْمَعْقُولُ بِهِ ظَاهِرٌ فِي الْخِطَابِ وَالتَّنْزِيلِ إِلَى بَاطِنٍ لَا دَلَالَةَ عَلَيْهِ مِنْ ظَاهِرِ التَّنْزِيلِ وَلَا خَبَرَ عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْقُولٌ وَلَا فِيهِ مِنَ الْحُجَّةِ إِجْمَاعٌ مُسْتَفِيضٌ**)) [1].

ــ قال الثعلبي : ((وَلَمَّا وَرَدَ ماءَ مَدْيَنَ وهو بئر كانت لهم وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ مواشيهم وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودانِ تحبسان وتمنعان أغنامهما عن أن تشذ وتذهب، وقال الحسن: تكفان [أغنامهما] عن أن تختلط بأغنام الناس وترك ذكر الغنم اختصارا، قتادة:

[تذودان] الناس عن شائهما، أبو مالك وابن إسحاق: تحبسان غنمهما عن الماء حتى يصدر عنه مواشي الناس ويخلوا لهما البئر، ثم يسقيان غنمهما لضعفهما.

وهذا القول أولى بالصواب لما بعده، وهو قوله: ﴿قال﴾ ــ يعني موسى ــ : ﴿ما خطبكما﴾ ما شأنكما لا تسقيان مواشيكما مع الناس؟))[2].

قال الراغب: ((وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴾ [البقرة : 11] .

الفساد: خروج الشيء عن الاعتدال، والصلاح على الضد منه، والإفساد: إخراجه عن الاعتدال، والفساد عام في الكفر والضلال وكل ما هو ضار، والصلاح عام في الإيمان والرشد وكل نافع، فقوله:

(1) تفسير الطبري ، تحقيق التركي (2: 73).

(2) الكشف والبيان ، للثعلبي ، تحقيق سيد كسروي حسن ، نشر دار الكتب العلمية (4 : 532).

﴿ لا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ ﴾ عام في كل ذلك.

وقول ربيعة وقتادة أن معناه " لا تسالموا الكفار "، ومثله:﴿ وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا ﴾ ، ومن قال: عنى بذلك كنز الدراهم، فإنه تمثيل بأدنى ما يكون فساداً – تنبيهاً أن ذلك عام، فإنه إذا كان ذلك فساداً، فما فوقه ــ من قتل النفس الزكية بغير حق ونحوه ــ أولى بذلك)) (1).

ــ قال ابن عطية في قوله تعالى : ﴿وما تسقط من ورقة إلا يعلمها﴾ [الأنعام : 59] : ((وحكى النقاش عن جعفر بن محمد قولا: أن «الورقة» يراد بها السقط من أولاد بني آدم، و«الحبة» يراد بها الذي ليس يسقط، و «الرطب» يراد به الحي، و «اليابس» يراد به الميت، وهذا قول جار على طريقة الرموز، ولا يصح عن جعفر بن محمد رضي الله عنه، ولا ينبغي أن يلتفت إليه))(2).

وقال ــ في قوله تعالى ــ : ﴿يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود﴾ [المائدة:1] ــ :((ولفظ «العقود» يعم عقود الجاهلية المبنية على بر مثل دفع الظلم ونحوه، وأما في سائر تعاقدهم على الظلم والغارات فقد هدمه الإسلام فإنما معنى الآية أمر جميع المؤمنين بالوفاء على عقد جار على رسم الشريعة وفسر الناس لفظ «العقود» بالعهود.

وذكر بعضهم من العقود أشياء على جهة المثال فمن ذلك قول قتادة (أوفوا بالعقود) معناه بعهد الجاهلية. روي لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: أوفوا بعقد الجاهلية، ولا تحدثوا عقدا في الإسلام...)) (3).

ــ قال ابن قيم الجوزية : ((بل القرآن عرف خاص ومعان معهودة لا يناسبه تفسيره بغيرها ولا يجوز تفسيره بغير عرفه والمعهود من معانيه فإن نسبة معانيه إلى المعاني كنسبة ألفاظه إلى الألفاظ بل أعظم، فكما أن ألفاظه ملوك الألفاظ وأجلها وأفصحها ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي يعجز عنها قدر العالمين فكذلك معانيه أجل المعاني وأعظمها وأفخمها، فلا يجوز تفسيره بغيرها من المعاني التي لا تليق به بل غيرها أعظم منها وأجل وأفخم.

فلا يجوز حمله على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي.

---

(1) تفسير الراغب الأصفهاني ، تحقيق د. محمد عبد العزيز بسيوني ، كلية الآداب – جامعة طنطا (1 : 100).

(2) تفسير ابن عطية، ط: قطر (5:223).

(3)تفسير ابن عطية، ط: قطر (4 : 313).

فتدبر هذه القاعدة ولتكن منك على بال فإنك تنتفع في معرفة ضعف كثير من أقوال المفسرين وزيفها وتقطع أنها ليست مراد المتكلم تعالى بكلامه. وسنزيد هذا إن شاء الله تعالى بيانا وبسطا في الكلام على أصول التفسير فهذا أصل من أصوله بل من أهم أصوله)) [1].

ـ ذكر الشنقيطي (ت: 1393) في تفسير قوله تعالى : ﴿فارتقب يوم تأت السماء بدخان مبين﴾ قولين : الأول : قول ابن مسعود : «إِنَّ قُرَيْشًا لَمَّا غَلَبُوا النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَاسْتَعْصَوْا عَلَيْهِ، قَالَ: " اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ "، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ أَكَلُوا فِيهَا الْعِظَامَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجَهْدِ، حَتَّى جَعَلَ أَحَدُهُمْ يَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجُوعِ.

والقول الثاني : أن المراد به آية الدخان التي تكون آخر الزمان.

ثمَّ قال : ((وَلَا مَانِعَ مِنْ حَمْلِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ عَلَى الدُّخَانَيْنِ: الدُّخَانِ الَّذِي مَضَى، وَالدُّخَانِ الْمُسْتَقْبَلِ جَمْعًا بَيْنَ الْأَدِلَّةِ. وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ التَّفْسِيرَاتِ الْمُتَعَدِّدَةَ فِي الْآيَةِ إِنْ كَانَ يُمْكِنُ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَى جَمِيعِهَا فَهُوَ أَوْلَى. وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ ذَلِكَ هُوَ الَّذِي حَقَّقَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ تَيْمِيَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي رِسَالَتِهِ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، بِأَدِلَّتِهِ)) [2].

وهذه الأمثلة التي ذكرتها من بعض الكتب تدلُّ على وجود أصول يعود إليها هؤلاء المفسرين ـ وكذا غيرهم ـ حال كلامهم على :

ـ الترجيح في الاختلاف في تفسير آية.

ـ الاعتراض على تفسير من التفاسير.

ـ التنبيه على احتمال الآية لأكثر من معنى.

ويمكن تقسيم المفسرين من حيث تطبيقهم لأصول التفسير إلى أقسام :

ـ المحررون الذين يتعرضون للترجيح والنقد، كابن جرير (ت : 310)، وابن عطية (ت:542)، وأبي حيان (ت: 745).

ـ الذين يفسرون بناءً على أصول التفسير ، وإن لم يتعرضوا للترجيح أو النقد للتفاسير، ويظهر هذا عند من يكتب تفسيرًا مختصرًا يعمد فيه إلى اختيار معنى من المعاني ، فاختياره بناء على أصول عنده، وإن لم يصرح بها، كالواحدي (ت: 468) في كتابه الوجيز ، وابن سعدي (ت : 1374) في كتابه تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان.

ـ أما من يكون ناقلاً للأقوال، أو أن يختصر بدون أن يضيف أو يختار ، فلا يمكن أن يقال إنه

---

(1) بدائع الفوائد لابن القيم (ص: 877).

(2) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (3 : 373 ـ 374).

يعتمد على أصول؛ لأنه ليس له اختيار، فابن أبي حاتم (ت: 327) كان ناقلاً، والعز بن عبد السلام في مختصره لتفسير الماوردي (: ت : 450) النكت والعيون لم يضف أي شيء، ولم يكن له أي زيادة.

رابعًا:كتب مخصوصة باسم هذا العلم (أصول التفسير)(1).

1 ــ مقدمة في أصول التفسير (مطبوع) ، لابن تيمية (ت : 728).

لقد تأخَّر تخصيص كتاب في هذا العلم، ولا أعلم وجود كتاب قبل إجابة الإمام ابن تيمية (ت:728) لسؤال وَرَدَهُ ، وكانت صيغة السؤال محددة ودقيقة كما ورد في أول هذه الرسالة : ((فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية، تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره ومعانيه، والتمييز في منقول ذلك ومعقولة بين الحق وأنواع الأباطيل، والتنبيه على الدليل الفاصل بين الأقاويل))، فجاء جوابه عنها برسالة عظيمة في هذا الباب(2).

وقد ذكر في مقدمته هذه موضوعات عامة وتفصيلية ، وأما العامة فهي :

ــ بيان الرسول صلى الله عليه وسلم ألفاظ القرآن ومعانيه للصحابة.

ــ اختلاف الصحابة والتابعين وأتباعهم في التفسير ، وأنواعه.

ــ سبب الاختلاف من جهة المنقول ومن جهة الاستدلال.

ــ طرق التفسير.

ــ التفسير بالرأي.

2 ــ أصول التفسير (مفقود) لابن قيم الجوزية (ت: 751) ، وقد ذكر في بعض كتبه أنه كتب في أصول التفسير ، قال : ((الوجه الثاني: أن صلاة الله سبحانه خاصة بأنبيائه ورسله وعباده المؤمنين. وأما رحمته فوسعت كل شيء. فليست الصلاة مرادفة للرحمة، لكن الرحمة من لوازم الصلاة وموجباتها وثمراتها. فمن فسرها بالرحمة فقد فسرها ببعض ثمراتها ومقصودها. وهذا كثيرا ما يأتي في تفسير ألفاظ القرآن.

والرسول صلّى الله عليه وسلّم يفسر اللفظة بلوازمها وجزء معناها لتفسير الريب بالشك. والشك جزء من الريب. وتفسير المغفرة بالستر، فهو جزء من مسمي المغفرة.

وتفسير الرحمة بإرادة الإحسان. وهو لازم الرحمة. ونظائر ذلك كثيرة قد ذكرناها في أصول

---

(1) لا يخفى على الباحث تداخل مصطلح (علوم القرآن) مع مصطلح (أصول التفسير)، وقد سبق التنبيه على اختلاف هذين المصطلحين .

(2) كما هو معلوم أن ابن تيمية لم يسمِّ رسالته هذه باسم معين، لكن مفتي الحنابلة بدمشق ، جميل الشطي الذي طبع الكتاب سنة 1355 هـ ، قاله الدكتور عدنان زرزور في مقدمته لتحقيق كتاب ابن تيمية (ص : 22).

التفسير))[1].

ـــ رساله في اصول التفسير (مخطوط) للطف الله بن محمدالغياث بن الشجاع, الظفيري (ت : 1035)[2].

ـــ الفوز الكبير في أصول التفسير (مطبوع) ، لولي الله الدهلوي (ت : 1176) .

وقد ذكر فيه :

الباب الأول : في العلوم القرآنية الخمسة (علم الأحكام، علم الجدل، علم التذكير بآلاء الله، علم التذكير بأيام الله، علم التذكير بالموت وما بعد الموت).

الباب الثاني: في وجوه خفاء نظم القرآن بالنسبة إلى أفهام أهل هذا العصر، وتجليتها بأوضح بيان.

الباب الثالث: في بيان لطائف نظم القرآن، والأسلوب القرآني البديع.

الباب الرابع: في مناهج التفسير، وبيان أسباب الاختلاف ووجوهه في تفسير الصحابة والتابعين.

الباب الخامس: في بيان غريب القرآن، وأسباب النزول التي لابد من حفظها للمفسر، ويحظر بدونهما الخوض في التفسير.

ـــ مقدمه في اصول التفسير (مخطوط)، ليوسف بن محمد بن زين الدين, العاملي (ت: 1208)[3].

ـــ الإكسير في أصول التفسير : محمد صديق خان القنوجي(ت:1307)، كتبه بلغة فارسية، وقد عربه نور الحسن بن باقر علي الحسيني الكالبوي[4].

وهذا التعريب لم أطلع عليه لمعرفة محتواه.

ـــ أصول التفسير مجردا من النقاية للسيوطي (ت:911) بشرح القاسمي (ت:1332).

هذه الرسالة طبعت ضمن مجموع رسائل في أصول التفسير وأصول الفقه، جمعها الشيخ جمال الدين القاسمي، وقام بشرحها.

والرسالة التي كتبها السيوطي(ت:911) هي في كتابه (النُّقاية)، كتب فيها متونًا لأربعة عشر علمًا، ثم قام هو بشرحها ، وكان منها العلم الثاني (علم التفسير) ، وهي التي سماها القاسمي (ت: 1332) بتسميتها (أصول التفسير).

وأصل رسالة السيوطي (ت:911) اختصار لكتاب (مواقع العلوم من مواقع النجوم) لجلال الدين عبدالرحمن بن عمر بن رسلان البلقيني (ت: 824)، وهي في علوم القرآن كما هو ظاهر منها،

---

(1) جلاء الأفهام ، تحقيق شعيب وعبد القادر الأرناؤوط(ص : 159).

(2) مخطوط بالمكتبة العبدلية بجامع الزيتونة بتونس ، مجموع (1،2).

(3) مخطوط محفوظ في مكتبة عارف حكمت بالمدينة النبوية بالمملكة العربية السعودية (14 تفسير).

(4) نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر (7 : 1128).

وهي:((الْأَوَّلُ: مَوَاطِنُ النُّزُولِ وَأَوْقَاتُهُ وَوَقَائِعُهُ وَفِي ذلك اثنا عشر نوعا: الْمَكِّيُّ الْمَدَنِيُّ السَّفَرِيُّ الْحَضَرِيُّ اللَّيْلِيُّ النَّهَارِيُّ الصَّيْفِيُّ الشتائي الفراشي النومي أَسْبَابُ النُّزُولِ أَوَّلُ مَا نَزَلَ آخِرُ مَا نَزَلَ.
الْأَمْرُ الثَّانِي: السَّنَدُ وَهُوَ سِتَّةُ أَنْوَاعٍ الْمُتَوَاتِرُ الْآحَادُ الشَّاذُّ قِرَاءَاتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرُّوَاةُ الْحُفَّاظُ.
الْأَمْرُ الثَّالِثُ: الْأَدَاءُ وَهُوَ سِتَّةُ أَنْوَاعٍ الْوَقْفُ الِابْتِدَاءُ الْإِمَالَةُ الْمَدُّ تَخْفِيفُ الْهَمْزَةِ الْإِدْغَامُ.
الْأَمْرُ الرَّابِعُ: الْأَلْفَاظُ وَهُوَ سَبْعَةُ أَنْوَاعٍ الْغَرِيبُ الْمُعَرَّبُ الْمَجَازُ الْمُشْتَرَكُ الْمُتَرَادِفُ الِاسْتِعَارَةُ التَّشْبِيهُ.
الْأَمْرُ الْخَامِسُ: الْمَعَانِي الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْأَحْكَامِ وَهُوَ أَرْبَعَةَ عَشَرَ نَوْعًا الْعَامُّ الْبَاقِي عَلَى عُمُومِهِ الْعَامُّ الْمَخْصُوصُ الْعَامُّ الَّذِي أُرِيدَ بِهِ الْخُصُوصُ مَا خَصَّ فِيهِ الْكِتَابُ السنة ما خصصت فِيهِ السُّنَّةُ الْكِتَابَ الْمُجْمَلُ الْمُبَيَّنُ المؤول الْمَفْهُومُ الْمُطْلَقُ الْمُقَيَّدُ النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ نَوْعٌ مِنَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ وَهُوَ مَا عُمِلَ بِهِ مِنَ الْأَحْكَامِ مُدَّةً مُعَيَّنَةً وَالْعَامِلُ بِهِ وَاحِدٌ مِنَ الْمُكَلَّفِينَ.

الْأَمْرُ السَّادِسُ: الْمَعَانِي المتعلقة بالألفاظ وَهُوَ خَمْسَةُ أَنْوَاعٍ الْفَصْلُ الْوَصْلُ الإيجاز الْإِطْنَابُ الْقَصْرُ.
وَبِذَلِكَ تَكَمَّلَتِ الْأَنْوَاعُ خَمْسِينَ وَمِنَ الْأَنْوَاعِ مَا لَا يَدْخُلُ تَحْتَ الْحَصْرِ الْأَسْمَاءُ الْكُنَى الْأَلْقَابُ الْمُبْهَمَاتُ فَهَذَا نِهَايَةُ مَا حُصِرَ مِنَ الْأَنْوَاعِ))[1].

وهذه الأنواع ــ كما هو ظاهر ــ في علوم القرآن.

ــ التكميل في أصول التأويل (مطبوع) ، للمعلم عبد الحميد الفراهي (ت:1349).

وهذا الكتاب فيه نقص كثير، ويبدو أنه مسودة لم يكمله المعلم عبد الحميد، لكن هناك أفكار كثيرة واضحة طرحها في الكتاب.

والمعلم كان عنده مشكلة في أمر مهم، وهو أنه كان يرى أن الحق واحدٌ، لذا لم يعمد إلى ما عمد غيره من العلماء من إمكانية وجود اختلاف التنوع، فوقع في البحث عن قول واحد يرجحه، وفي هذا مشكلة علمية لا تخفى على من يتعاطى التفسير.

خامسًا : كتب علوم القرآن.

ليس الحديث هنا عن تاريخ هذا العلم، وأنواع كتابة العلماء فيه، بل الحديث عن أصول التفسير في هذه الكتب.

وبتتبع الكتب[2] التي جمعت أنواعًا من علوم القرآن نجد أن من أوسعها في ذكر مسائل أصول

---

(1) ينظر : مواقع العلوم في مواقع النجوم ، للبلقيني (ص : 28 ــ 29).

(2)استعرضت جملة من كتب علوم القرآن، وليس فيها عناوين رئيسة في أصول التفسير، وإن لم تكن تخلو من ذكرها في تفاصيل بعض مسائل أنواع علوم القرآن التي تذكرها، وقد تركت ذكر تلك الأنواع لكي أثبت ما ذكرت اختصارًا ، لكونها لا تخفى على المتخصصين المطلعين على هذه الكتب.

التفسير كتاب (الإتقان في علوم القرآن) للسيوطي (ت : 911)، وكذا تبعه ابن عقيلة المكـــي (ت: 1150) في كتابه (الزيادة والإحسان).

والسيوطي (ت : 911) استفاد من كتاب ابن تيمية(ت : 728) الذي سبق ذكره، وعنـــده بعض مسائل أخرى ذكرها، خصوصًا في عناوين بعض الأنواع، مثل :

النوع الثاني والأربعين : قواعد مهمة يحتاج إليها المفسر[1].

النوع السابع والسبعين : معرفة تأويله وتفسيره وبيان شرفه والحاجة إليه[2].

النوع الثامن والسبعين : شروط المفسر وآدابه[3].

النوع الثمانين: طبقات المفسرين[4].

وأما ابن عقيلة المكي (ت : 1150) ، فذكر الآتي :

ـــ النوع الثاني والأربعون بعد المائة : علم معرفة تفسيره وتأويله وبيان شرفه والحاجة إليه[5].

ـــ النوع الثالث والأربعون بعد المائة : علم معرفة شروط المفسر وآدابه [6].

ـــ النوع الخامس والأربعون بعد المائة : علم في قواعد مهمة يحتاج المفسر إلى معرفتها [7].

ـــ النوع الثاني والخمسون بعد المائة : علم غرائب التفسير التي هي مردودة عنـــد العلمـــاء غـــير مقبولة[8].

النوع الثالث والخمسون بعد المائة : في طبقات المفسرين[9].

سادسًا : أصول التفسير في كتابات المعاصرين:

يمكن القول ـــ بحقٍّ ـــ إن تبلور مسائل أصول التفسير كانت من نتاج المعاصرين[10]، وإنهم قـــد

---

(1) الإتقان في علوم القرآن، ط: مجمع مؤسسة النداء (2 : 423).

(2)الإتقان في علوم القرآن، ط: مجمع مؤسسة النداء (4: 331).

(3)الإتقان في علوم القرآن، ط: مجمع مؤسسة النداء (4 : 343).

(4)الإتقان في علوم القرآن، ط: مجمع مؤسسة النداء (4 : 389).

(5) الزيادة والإحسان في علوم القرآن (7 : 390).

(6)الزيادة والإحسان في علوم القرآن (7 : 410).

(7)الزيادة والإحسان في علوم القرآن (8 : 180) .

(8)الزيادة والإحسان في علوم القرآن (9 : 360) .

(9)الزيادة والإحسان في علوم القرآن (9 : 366) .

(10) لم اعتمد على المواقع الإلكترونية ، مع أنه يوجد فيها كتابات كثيرة ، وذلك لصعوبة متابعتها ، وتقييد مكانها ، مثل ما كتبه الدكتور أحمد بزوي الضاوي ، فله مشاركات عديدة في ملتقى أهل التفسير عنمسائل في أصول التفسير ،

كتبوا ــ ولا يزالون ــ في تحديد هذه المسائل؛ كل حسب رؤيته، وهناك ما اتفقوا عليه، وهناك ما يراه بعضهم من أصول التفسير، ويخرجه آخرون.

ويمكن تقسيم كتابة المعاصرين إلى قسمين:

الأول : كتب عنونها بأصول التفسير.

الثاني : كتب مفردة في باب من أبواب أصول التفسير.

وإليك تفصيل ذلك:

الأول : كتب عنونها بأصول التفسير.

الذين ألَّفوا كتبهم تحت هذا العنوان (أصول التفسير) = افترقوا في النظر إلى الموضوعات التي تدخل في هذا المصطلح إلى ثلاث فِرق :

الفرقة الأولى: جعلت أصول التفسير تطبيقات لأصول الفقه، فلم تخرج بما كتبته عن مسائل أصول الفقه، بل ذكرتها وذكرت تطبيقاتها القرآنية على أنها من قبيل التفسير ، ثم هي من قبيل أصول التفسير.

وهذا النَّظر فيه نظرٌ؛ لأن التفسير غير الأحكام، فالقرآن يشتمل على الأخبار والأحكام، وتخصُّص أصول الفقه بالأحكام، وأما التفسير فإنه يشمل الأحكام والأخبار، بل آيات الأخبار أكثر من آيات الأحكام.

وكذلك فإن معالجة الاختلاف في التفسير غير معالجة الاختلاف في الأحكام.

والذي يظهر أن من سار على هذا الأسلوب لم تتضح له مسائل خاصة بأصول التفسير، ولم يكن أمامه إلا مسائل أصول الفقه، فجعلها هي أصول التفسير، والأمر ليس كذلك .

ومن الكتب التي سارت على هذا :

1 ــ دراسات في أصول التفسير ، للدكتور محسن عبد الحميد.

ويظهر من كتابه أنه تطبيقات أصولية على آيات القرآن، ولم يخرج عما قدَّمه الأصوليون، غير أنه قام بترتيب المادة العلمية ترتيبًا آخر.

2 ــ أصول التفسير وقواعده، للشيخ خالد العك[1].

وقد احتوى الكتاب على الآتي:

ــ مسائل في أصول التفسير.

التفسيسر والتأويل ، وأسباب الاختلاف وغيرها.

(1) يلاحظ أن الشيخ خالد العك قد مزج بين مسائل أصول التفسير ومسائل أصول الفقه تحت مسمى أصول التفسير وقواعده، وكانت مسائل أصول الفقه أكثر.

ـــ مناهج في التفسير.

ـــ مجموعة من أنواع علوم القرآن تحت عنوان (بيان دلالات النظم القرآني) ، وعنوان (ضوابط الألفاظ القرآنية).

ـــ مجموعة من مسائل أصول الفقه تحت عنوان (قواعد التفسير في حالات وضوح الألفاظ القرآنية)، وعنوان (قواعد التفسير في حالات شمول الألفاظ القرآنية).

الفرقة الثانية: استخدمت هذا المصطلح في مسائل علوم القرآن، وإن كانت أضافت إليه مسائل من أصول التفسير.

ومن كتب على هذه الطريقة، فإنه لم يتحرر لديه الفرق بين علوم القرآن وأصول التفسير، لما بينهما من التداخل الذي لا يخفى على من يحرر الفرق بين هذين المصطلحين.

ومن الكتب التي سارت على هذا الأسلوب (أصول التفسير ، لمحمد بن صالح بن عثيمين).

وأصل هذا الكتاب مقرر على المعاهد العلمية، وقد طلب من الشيخ كتابته، ولست أدري هل هو الذي بنى مسائل الكتاب ، أو هي من قِبل لجنة، ثم قام هو بالكتابة على المنهج المرسوم.

ـــ القرآن الكريم (نزول القرآن ، المكي والمدني ، كتابة القرآن وجمعه) .

ـــ التفسير .

ـــ ترجمة القرآن.

ـــ المشتهرون بالتفسير من التابعين.

القرآن محكم ومتشابه.

ـــ موهم التعارض في القرآن.

ـــ القسم.

ـــ القصص.

ـــ الإسرائيليات.

ـــ الضمير .

ـــ الالتفات.

وأيًّا ما كان الأمر، فإن الخلط الذي وقع بين مسائل علوم القرآن ومسائل أصول الفقه ظاهرٌ للمتأمل في الكتاب.

الفرقة الثالثة: من جرَّدت مسائل أصول التفسير، و لم تدخل فيه ما هو من قبيل علوم القرآن ولا ما هو من قبيل أصول الفقه، إلا ما كان مشتركًا بينهما، ومن هذه الكتب:

1 ـــ فصول في أصول التفسير ، للدكتور مساعد الطيار.

ـــ ذكر مبحثين متشابهين يمكن دمجهما ببعض، وهما (الأصول التي يدور عليها التفسير) ، (طريقة

السلف في التفسير).

ـــ أدخل المؤلف بعض المسائل التي يمكن الاستغناء عنها في أصول التفسير، كالكليـــات وتوجيـــه القراءات.

2 ـــ تفسير القرآن أصوله وضوابطه، للأستاذ الدكتور علي بن سليمان العبيد، وقد ذكر فيه:

ـــ المقدمات التعريفية.

ـــ مصادر التفسير .

ـــ ضوابط التفسير.

ـــ قواعد التفسير.

ـــ شروط المفسر وآدبه.

ويلاحظ على هذا الكتاب الآتي:

الأول : أنه خلا من الحديث عن أسباب الاختلاف وأنواعه.

الثاني : أن مصطلح (ضوابط التفسير) غير متحرر، فقد عرَّفه بقوله : ((أعني بضوابط التفسير : الشروط التي وضعها العلماء في كيفية تفسير القرآن الكريم، والكشف عن معانيه))[1].

وهذا المصطلح (الضوابط) استخدمه في التفسير باللغة، فقال : (ضوابط التفسير باللغـــة)[2] ، ثم ذكره مرة أخرى في قوله : (ضوابط إعراب القرآن)[3].

وما ذكره في هذين المبحثين يدخل في الضوابط، ويمكن أن تكون من قبيل القواعد.

ثم إنه خصَّ الشروط بمبحث مستقل تحت عنوان (شروط المفسر)[4].

وهذا يعني أن هذه المصطلحات بحاجة إلى إعادة نظر.

الثالث : جعل قواعد التفسير جملة من أصول الفقه، وليس الأمر كذلك، لأن المفسر يبين المعـــنى، والأصولي يبين عن نوع الحكم، وهذه ليست مهمة المفسر.

3 ـــ علم أصول التفسير محاولة في البناء ، للدكتور مولاي عمر حماد.

وهذا الكتاب أحدث كتب أصول التفسير ، وقد كتب فيه :(مفهوم التفسير وأصوله، ومصادر التفسير، وقواعد التفسير ، وشروط المفسر) ، وقد ضمَّن هذه الفصول بحوثًا نفيسة.

ومع نفاسته، وجودة بحثه إلا أنه لم يخل من بعض الملحوظات:

---

(1) تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه (ص: 95).

(2) تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه (ص:82).

(3) تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه (ص: 86).

(4) تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه (ص : 143).

ـــ قام الدكتور مولاي بذكر بعض تعريفات العلماء للتفسير ، وانتقد بعض هذه التعريفات، ونبَّه على ما في بعضها من توسُّعٍ، لكنه لم يحدد مفهوم التفسير عنده، وهو في مقام التحرير والتقويم، وكان الأحرى أن يبين ماهية التفسير عنده؛ يُبنى عليها مفهوم أصول التفسير.

ـــ ففي تعريفه أصول التفسير ، قال : (...علم يحدد مصادر التفسير لكتاب الله...) ستختلف المصادر باختلاف التعريفات التي ذكرها .

وفي قوله : (.. وفق مقاصد المفسر ...) أمران:

الأول : أن الأصل أن تتحد المقاصد بسبب اتحاد الأصول .

الثاني: أن الإحالة على مصطلح (مقاصد المفسر) إحالة على مبهم، فما هي مقاصد المفسر التي ذكرها في التعريف؟

ـــ ذكر الدكتور مولاي في الفصل الأخير من الكتاب (شروط المفسر) ، وهي العلوم التي يحتاجها المفسر.

وتسميتها بالشروط فيه تجوُّز؛ لأن الشرط كما هو معلوم (يلزم من عدمه العدم كما يلزم من وجوده الوجود)، وهذا لا ينطبق على ما ذكره، وتسميتها بمصطلح (العلوم التي يحتاجها المفسر) أولى من تسميتها بالشروط.

وإذا اصطلحنا عليها بأنها (شروط المفسر)، فهناك مسائل تحتاج إلى تحرير في هذا الباب، منها :

* ما الموقف من فقدان شرط من هذه الشروط؟

* أحد هذه الشروط حادث ، وهو (العلوم العصرية)، فما شأن من سبقنا ممن لم يدرك هذه العلوم، هل يصح أن يقال: إنها من الشروط التي يجب أن تتوفر فيه؟

* هل كل هذه العلوم على مرتبة سواء في حاجة المفسر لها؟

* هل كل هذه العلوم تدخل في العلوم التي يحتاج إليها المفسر؟

إن الجواب عن السؤال الأخير بالذات مبني على مفهوم التفسير، والدكتور لما لم يبن لنا مفهوم التفسير عنده لم يظهر تحرر هذه المسألة هنا .

الثاني : كتب مفردة في باب من أبواب أصول التفسير.

مما عُني به المعاصرون الكتابة في أبواب مفردة من أبواب أصول التفسير، ومما كتبوه في هذا الباب:

1 ـــ اختلاف التنوع واختلاف التضاد في تفسير السلف: عبد الله الأهدل، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – كلية أصول الدين – رسالة دكتوراه – 1407هـ.

وقد ذكر الباحث اثني عشر سببًا من أسباب الاختلاف، ويذكر في بعضها أمثلة من اختلاف التنوع، وفي بعضها الآخر أمثلة من اختلاف التضاد.

وهذه الأسباب هي: (القراءات، والإعراب، والاشتراك اللفظي، والعموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، والحقيقة والمجاز، والناسخ والمنسوخ، واختلاف الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، واختلاف اللغويين، والتقديم والتأخير، واحتمال الزيادة في اللفظ، واحتمال الإضمار والاستقلال).

2 ــ الاختلاف في التفسير أسبابه وآثاره، للأستاذ الدكتور سعود الفنيسان، وقد غلب عليها الجانب الفقهي ثم العقدي، و لم تكن تطبيقات اختلافات المفسرين في المعاني كثيرة.

3 ــ أسباب اختلاف المفسرين، للأستاذ الدكتور محمد بن عبد الرحمن الشايع، وهي رسالة صغيرة ونفيسة، إذ عمد فيها الأستاذ الدكتور محمد الشايع إلى ذكر السبب، ثم ذكر مثال له من التفسير، وقد أتى على جملة من الاختلاف الواقع في التفسير عند المتقدمين والمتأخرين، فأدخل الاختلاف الذي سببه الإعراب ، والفقه ، والاعتقاد ، وكل هذه الأسباب لم تكن حاضرة وبارزة في تفسيرات الصحابة والتابعين وأتباعهم.

4 ــ قواعد الترجيح بين المفسرين، للدكتور حسين بن علي الحربي، وهي بحق من أنفس ما كتبه المعاصرون في هذا الباب، وقد خصَّها الدكتور بقواعد الترجيح حال الاختلاف بين المفسرين، وليست في القواعد العامة في التفسير.

5 ــ قواعد التفسير ، للدكتور خالد بن عثمان السبت، وقد اشتمل عمل الدكتور خالد على القواعد العامة، وعلى القواعد الترجيحية، فكانت دراسته أكثر شمولاً لقواعد التفسير من كتاب الدكتور حسين الحربي ، وكان كتاب الدكتور حسين الحربي أكثر تخصصًا في قواعد الترجيح من كتاب الدكتور خالد السبت.

6 ــ اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق، للباحث محمد صالح، وهي رسالة متميِّزة بالمقدمة العلمية المتعلقة بالاختلاف في التفسير، ثم بجودة الدراسة التطبيقية على الاختلاف في التفسير.

وقد ذكر في التنظير أربعة فصول مهمة، وهي: (خصائص وأساليب تفسير السلف، الاختلاف وأنواعه، أسباب الاختلاف بين تفسير السلف، أسانيد التفسير بين إشكالية التعامل ومنهج التلقي)

7 ــ التيسير في مصادر التفسير ، للأستاذ الدكتور محمد البراك، وقد كتبها في طرق التفسير ، ، وهي عنده (القرآن ، والسنة ، وتفاسير الصحابة ، واللغة، والاجتهاد والرأي).

وقد جعل تفاسير التابعين مبحثًا ضمن تفاسير الصحابة، و لم يعرِّج على تفاسير أتباع التابعين.

ملاحظات عامة حول بعض المصطلحات:

قمت بالبحث عن أربعة مصطلحات (أصول التفسير) (قواعد التفسير) (علوم القرآن) (علوم التفسير)، وبحثت في المكتبة الشاملة ، واعتمدت البحث في (804) كتابًا منها، وهي: (كتب التفسير ، وكتب علوم القرآن ، وكتب التراجم، وكتب فهارس الكتب) ، وقد ظهر لي من خلالها النتائج الآتية:

المصطلح الأول : أصول التفسير:

1 ــ بلغ عدد ورود مصطلح (أصول التفسير) في الكتب المذكورة (212 مرة) .

2 ــ كان كتاب ابن تيمية (مقدمة في أصول التفسير) أكثر الكتب حضورًا في مراجع الباحثين، فوروده كان كثيرًا جدًّا في هوامش بعض الكتب.

ويأتي بعد كتاب ابن تيمية كتابُ الدهلوي الفوز الكبير في أصول التفسير ، ثم الإكسير في أصول التفسير للقنوجي

3 ــ وردت عبارة أصول التفسير عند ابن قيم الجوزية مرتين من خلال كتبه.

قال : ((وستزيد هذا إن شاء الله تعالى بيانا وبسطا في الكلام على أصول التفسير فهذا أصل من أصوله بل هو أهم أصوله)) .

وقال :((... وتفسير الرحمة بإرادة الإحسان. وهو لازم الرحمة. ونظائر ذلك كثيرة قد ذكرناها في أصول التفسير)) .

4 ــ وردت عبارة (أصول التفسير) في مواطن، ولا يراد بها هذا العلم.

وبهذا الاستقراء لا نجد حضورًا لهذا المصطلح عند المتقدمين، بل كان هذا المصطلح من المصطلحات التي تأخَّر خروجها، وثم ازدهرت الكتابة فيه عند المعاصرين.

ويمكن القول بأن ما يمر به العلم من العلوم من مرحلة النشأة فالتطور فالاستقرار = تجعلنا ننظر إلى أن هذا العلم قد تأخر استقراره حتى هذا العصر ، بخلاف غيره من أنواع العلوم التي كان استقرارها أسبق منه.

المصطلح الثاني : قواعد التفسير:

جعل جماعة من المعاصرين قواعد التفسير جزءًا من أصول التفسير، وقد يقع اشتباه بينهما لتقارب معنييهما في اللغة.

فالأصل: أسفل البناء، وهو الأساس الذي يقوم عليه الشيء، ومنها قوله تعالى : ﴿ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها﴾ .

والقاعدة: هي الأس التي يقوم عليها البناء، كقوله تعالى : ﴿وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت﴾ .

لكن هذا التقارب بين المعنيين لا يعني ترادفهما من كل وجه، وأيًّا ما كان الأمر، فقد سار بعض المعاصرين على أن قواعد التفسير جزء من أصول التفسير، وهذا هو الصواب.

ومن خلال البحث في كتب الشاملة السابق ذكرها بلغ عدد ورود مصطلح قواعد التفسير(40 مرة) ، وقد كتب بعض العلماء تحت هذا العنوان، ومن ذلك:

1 ــ الإكسير في قواعد علم التفسير، للطوفي (ت: 716).

وهذا الكتاب في البلاغة القرآنية ، وإن كان فيه إشارات لبعض مسائل أصول التفسير، فمسائله لم تأخذ إلا حيزًا قليلاً .

فالقسم الأول : في بيان سبب احتياج بعض القرآن للتفسير والتأويل، ثم ختمه بقانون يدفع كثيرًا من خبط المفسرين وتباين أقوالهم.

القسم الثاني : في النظر في العلوم التي اشتمل عليها القرآن.

القسم الثالث : في علمي المعاني والبديع ، وهذا القسم هو الأغلب في الكتاب، ويظهر أنه هو المراد في التأليف، مما يجعل الناظر لهذا القسم يقع في الاستغراب في اسم هذا الكتاب ومضمونه.

2 ـــ التيسير في قواعد علم التفسير للكافيجي (ت : 879) .

وقد قسمه إلى مقدمة وبابين، وكان الباب الأول في المصطلحات ، وطرح فيه :

ـــ تعريف التفسير ، والفرق بينه وبين التأويل.

ـــ التفسير وحكمه.

ـــ العلوم التي يحتاج إليها المفسر.

ـــ تعرف التفسير ، وحكمه وموضوعه والحاجة إليه وشرفه.

ـــ تعريف القرآن وإعجازه، وتعريف السورة والآية.

ـــ شروط القراءة الصحيحة .

ـــ المحكم والمتشابه .

ـــ نزول القرآن وأسباب النزول.

الباب الثاني : في القواعد والمسائل، وذكر فيه:

ـــ دلالة المحكم والمتشابه.

ـــ التعارض والترجيح.

ـــ أنواع النسخ .

ـــ طبقات المفسرين.

ـــ شروط راوي التفسير.

ـــ طرق تحمل التفسير وأدائه.

خاتمة في فضل العلم وشرفه ، وفي آداب الشيخ والطالب.

3 ـــ كتب القاسمي (ت : 1332) في مقدمة تفسيره (تمهيد خطير في قواعد التفسير).

وأغلب هذه المقدمة منقول من كتاب الموافقات للشاطبي ، ومن كلام ابن تيمية.

4 ـــ القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن، لعبدالرحمن بن سعدي(ت : 1376).

ويغلب على هذا الكتاب الحديث عن طريقة القرآن وأسلوبه في تناول بعض الموضوعات .

5 ــ قواعد التدبر الأمثل لكتاب الله عز وجل، لعبدالرحمن بن حسن حبنكة.

وقد طرح عددًا من القواعد ، منها : قواعد تتعلق بالنظر الموضوعي للقرآن، وتفسير القرآن بالقرآن ، والوحدة الموضوعية ، وفهم عادات المخاطبين، والنسخ وأسباب النزول وتناسب الآي والسور ، وغيرها .

المصطلح الثالث: علوم التفسير:

مما سبق النظر إليه في تداول العلماء للمصطلحات نجد أن مصطلح (علوم التفسير) قد حظي بتعبيرات العلماء، وإن كان حضوره قليلاً ، حيث بلغ حسب الإحصاء من الكتب السابقة (57 مرة) .

المصطلح الرابع : علوم القرآن:

من خلال البحث السابق في المكتبة الشاملة ظهر أن حضور مصطلح علوم القرآن أكثر من غيره من المصطلحات الأخرى ، فقد بلغ وروده (7886 مرة) ، وهي غلبة كاسحة لهذا المصطلح الذي تداوله المتقدمون والمعاصرون بكثرة.

وهذا المصطلح له دلالات متعددة عند العلماء، فتختلف إطلاقاتهم له ، فبعضهم يطلقه على ما يحتويه القرآن من معلومات وعلوم، وبعضهم يطلقه على علوم القراءة خاصة، وبعضهم يطلقه على علم التفسير.

وهو بهذه الإطلاقات غير أصول التفسير[1] ، فأصول التفسير تتعلق بعلم التفسير خاصة، وعلوم القرآن أوسع من التفسير.

يقول الدكتور شايع بن عبده الأسمري :((وَكنت أود أَن يكون عنوان هَذَا الْفَصْل "مَعَ الإِمَام أبي إِسْحَاق الشاطبي فِي أصُول التَّفْسِير"، لكنّ هَذَا العنوان يُخرج بعض المباحث النفيسة الْمُتَعَلّقَة بعلوم الْقُرْآن الْكَرِيم، ففضلت أَن يكون العنوان شَامِلاً لأصول التَّفْسِير وَغَيره؛ إِذْ لا ريبَ أنّ أصُول التَّفْسِير يدْخل ضمن عُلُوم الْقُرْآن الْكَرِيم)) [2].

وبالنظر إلى الإحصائية التي ذكرتها من خلال المكتبة الشاملة = يظهر كثرة ورود هذه المصطلحات على النحو الآتي: علوم القرآن فأصول التفسير ، فعلوم التفسير ، فقواعد التفسير.

سابعًا : نظرة عامة في الواقع والمأمول في الكتابة في أصول التفسير.

---

(1) ينظر مقال بعنوان (ما لفرق بين علوم القرآن وأصول التفسير؟) في كتاب مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير) للدكتور مساعد الطيار.

(2) مع الإمام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره، ، د. شايع بن عبده بن شايع الأسمري

مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السنة 34 العدد 115، 1422 هـ/2002م (ص:39).

الواقع من خلال كتب أصول التفسير :

من خلال ما سبق طرحه من الكتابات ظهر أمور :

الأول : تكامل الدراسات في أصول التفسير من خلال ما كُتب في المصادر المذكورة

إن ما كتبه السابقون واللاحقون يمثل الأغلبية الغالية لمسائل أصول التفسير ، وهي بحاجة إلى إعادة ترتيب .

والموضوعات التي تكاد تتفق عليها الكتب[1] :

1 ــ المقدمة التعريفية للتفسير وأصول التفسير .

2 ــ طرق التفسير (مصادر التفسير).

3 ــ الإجماع في التفسير.

4 ــ أسباب الاختلاف.

5 ــ أنواع الاختلاف.

6 ــ قواعد التفسير ، ويدخل فيها (قواعد الترجيح بين المفسرين).

7 ــ شروط المفسر (العلوم التي يحتاج إليها المفسر).

8 ــ آداب المفسر.

ومما يمكن إضافته مما له أهمية لدارس أصول التفسير :

9 ــ عبارات المفسرين في التعبير عن التفسير، وتوجيه أقوالهم .

ويمكن التركيز بالأخص على المتقدمين في القرون المفضلة ، لما في عباراتهم من الاختصار والإجمال، وهي بحاجة إلى شرح وبيان ، كما أشار إلى ذلك جماعة من المفسرين، ومنهم الواحدي (ت : 468) ، قال : «ــ وكذلك آيات القرآن التي فسرها الصحابة والتابعون ، إنما فسروها بذكر معناها المقصود كقوله تعالى : ﴿وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم﴾ [البقرة: 206] ، قال قتادة : إذا قيل له مهلا مهلاً ؛ ازداد إقدامًا على المعصية .

فمن أين لك أن تعرف هذا المعنى من لفظ الآية إلا بعد الجهد وطول التفكُّر.

وكذلك قوله: ﴿إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه﴾ [آل عمران: 175]، قال السدي : يُعظِّم أولياءه في صدوركم.

فانظر؛ هل يمكنك أن تفرغ هذا المعنى في قالب هذه الألفاظ إلا بعد التعب فيما ذكره أرباب

---

(1) مما يحسن بحثه : ما أهداف هذه الكتب؟ وما المضمون الموصل لهذه الأهداف .

النحو؟

وكذلك قوله: ﴿ومن تاب وعمل صالحًا فإنه يتوب إلى الله متابًا﴾ [الفرقان : 71]؛ تدبَّر ، هل تعرف صحة هذه الألفاظ ، واستواء نظمها مما ذكره المفسرون؟

وهل يحسن أن يقال من قام فإنه يقوم، ومن ركب فإنه يركب؟

وعلى هذا أكثر آيات القرآن وكلام العرب.

وإنما ذكرت هذه الأمثلة لتعرف أن من تأمل مصنفات المفسرين ، ووقف على معاني أقوالهم = لم يقف على معاني كلام الله دون الوقوف على أصول النحو واللغة » [1].

10 ــ منهج الرد على المخالفين (من خلال قواعد علمية وأصول منهجية كلية بحيث تندرج فيها كثير من شُبه المخالفين وآرائهم المخالفة).

الثاني : عدم الاتفاق على تعريف التفسير:

وقد كان لهذا أثر في الاختلاف في النظرة إلى عدد من المسائل ، ومن أهمها (العلوم التي يحتاج إليها المفسر) الموسومة عند بعضهم بمصطلح (شروط المفسر)، وفيه عدد من المشكلات تحتاج إلى تحرير :

الأولى : هل كل هذه العلوم مما يحتاجه المفسر بالفعل؟

الثانية : إذا كان الجواب : (لا) ، فإذن ما العلوم التي يحتاج إليها بالفعل ، والعلوم التي يمكنه أن يستغني عنها؟

الثالثة : إذا كانت العلوم المذكورة ليست على مرتبة واحدة في حاجة المفسر إليها ، فإنه هذا يقود إلى سؤال كبير ، وهو : ما المقدار الذي يحتاجه المفسر من هذه العلوم؟

كما يبنى على تعريف التفسير معرفة الموضوعات التي ستندرج تحت هذا العلم الذي وقع فيه اختلاف في نظر المعاصرين فيما يدخل فيه .

الثالث : قلة الدراسة الاستقرائية التطبيقية في أصول التفسير:

إن من أكبر أسباب ذلك أن تلك الدراسات التطبيقية تحتاج إلى قراءة مستفيضة في التفاسير لاستخراج الأمثلة المناسبة، وذلك ما لا تجده في بعض كتب أصول التفسير ، وإن كانت تظهر في بعض

---

(1) التفسير البسيط للواحدي ، تحقيق د محمد بن صالح الفوزان ، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (1: 414 ــ 416) ، وينظر الإشارة إلى هذه الفكرة في : معاني القرآن ، للنحاس ، تحقيق الصابوني (1 : 77) ، وتفسير آيات أشكلت ، لابن تيمية ، تحقيق د عبدالعزيز الخليفة ، نشر مكتبة الرشد (1 : 149) ، والتفسير اللغوي للدكتور مساعد الطيار (ص: 652 ــ 672).

الكتب التي كُتب في مسألة من مسائله على سبيل الاستقراء.

الرابع : تداخل مسائل بعض العلوم ، خصوصًا علم (أصول الفقه) ، وعدم التفريق بين ما يصلح من مسائل أصول الفقه لأصول التفسير وما لا يصلح.

الخامس : عدم تحرير بعض المصطلحات والمسائل العلمية في بعض الكتب :

إن النظر في كتب أصول التفسير بأنواعها السابقة= سيظهر للقارئ استخدام مصطلحات متفقة الألفاظ ، ولا تخلو بعضها من أن تكون فضفاضة غير محددة ، أو أن يختلف الباحثون في تعريفها ، مما يورث مشكلة علمية ومن أمثلة هذه المصطلحات المتقاربة (التفسير بالرأي، بالاجتهاد، التفسير العقلي، إعمال الاستنباط في التفسير)، وهذه المصطلحات تكاد تكون مترادفة ، وفيها اختلاف بين من يستعملها ممن كتب في أصول التفسير ، وهي بحاجة إلى تحرير.

المأمول في الكتابة في أصول التفسير:

بعد هذه الجولة في تاريخ أصول التفسير، واستعراض بعض ما كُتب فيه أقف هنا لذكر بعض المقترحات المستقبلية للنهوض بهذا العلم ، فأقول:

إن النظر العام في هذا العلم سيكون في أمرين مهمين في العمل المستقبلي، ويندرج تحت هذا النظر طرحُ بعض الأفكار المستقبلية لتكميل هذا العلم الشريف :

أما الأمران :

فالأول : المجالات التي يمكن أن تنشط فيها مادة أصول التفسير، وهي :

الدراسة الجامعية.

الدراسات العليا.

الرسائل الجامعية.

الكتب العامة.

الدروس العامة (في المساجد وغيرها).

والثاني : القائمون بتنشيط أصول التفسير، وهم :

1 ــ المراكز العلمية[1]. ويمكن أن تقوم بما يأتي : (استقطاب الأفراد ، القيام بدورات

---

(1)آمال في قيام مراكز الدراسات والبحوث بواجبها تجاه أصول التفسير :

ما واجب مراكز الدراسات والبحوث تجاه أصول التفسير؟

ما واجبها في مجال الكتب والبحوث .

تأصيلية في أصول التفسير لكافة الذين يريدون فهم القرآن ، تقويم واقع دروس التفسير ، تقويم كتب أصول التفسير ، تنظيم الحضور الإعلامي لهذا العلم).

2 ــ المؤسسات الجامعية ممثلة بالآتي[1] :

ــ أساتذتها (هل يملك المتخصصون برنامجًا واضحًا ومحددًا لبناء عالم في التفسير وأصوله؟).

ــ ومناهجها (هل تدريسنا لأصول التفسير يقي الدارسين من الانزلاق في الانحرافات الفكرية المعاصرة (كالقراءة المعاصرة ، وغيرها)؟).

وهل طريقتنا في التدريس ترفع من مستوى الدارسين ، ومن تفاعلهم مع هذه المادة التأصيلية الحيوية.

ــ وطلابها (الدراسات الجامعية ، الدراسات العليا).

3 ــ الأفراد ممن لهم عناية بالتفسير وأصوله ، وليسوا منطوين تحت الصنفين السابقين.

وأما بعض الأفكار ، فمنها يأتي :

أولاً: حصر الرسائل العلمية، والكتابات الجادَّة، والمشاريع العلمية في هذا المجال.

ويكون الحصر على مراحل :

الأولى : الاتفاق على معايير محددة فيما يمكن أن يدخل في أصول التفسير ، وما لا يمكن أن يدخل فيه، ومن أهمها تحديد المصطلحات ، فتحديد مفهوم التفسير ــ مثلاً ــ سيُبنى عليه أنواع المسائل الـــتي ستدخل في أصول التفسير .

ما واجبها في مجال المحاضرات والندوات .

ما واجبها في المجالات الإعلامية .

ما واجبها في الوسط الاجتماعي أوالثقافة الشعبية .

ما واجبها في أوساط العلماء والمثقفين .

(1) مما يحسن النظر فيه : ما جوانب الضعف في واقع مادة أصول التفسير في جامعاتنا؟

هل هي تدرّس بشكل صحيح؟ وما هي الطريقة الصحيحة لتدريسها؟

هل كتبنا الآن يصلح تدريسها في جامعاتنا؟

ما الكتب التي يصلح أن تدرس في هذه المادة؟

من هو الذي يصلح لتدريس هذه المادة وما الأدوات التي تؤهله لذلك؟

ما المرحلة الجامعية التي تناسب هذه المادة؟

الثانية جمع الكتب الرسائل في أصول التفسير عامة أو في مسألة من مسائلة خاصة[1].

الثالثة : تكشيف هذه الكتب والرسائل لفهرسة مسائلها لتكون بين يدي الباحثين.

الرابعة : تَتبُع الثغرات التي في هذا العلم ، مما لم يُحرِّره العلماء والباحثون ليكون مجال الدراسة والبحث، وهي ما يمكن تسميته بـ (**تكميل أصول التفسير**) ، ومما يمكن رصده الآن من الجوانب التي تحتاج إلى تكميل في هذا العلم[2] :

1 ـ الحاجة إلى معرفة أصول التفسير من خلال المنهج النبوي ومنهج الصحابة والتابعين؛ لأنه المنهج الذي تتفق عليه الأمة ، وهذه ما يمكن أن يطلق عليها (مرحلة التأسيس).

1 ـ الحاجة إلى العمل التطبيقي الاستقرائي لاستخراج مسائل أصول التفسير وتطبيقاتها في كتب المفسرين المحررين؛ كالطبري (ت : 310) وابن عطية (ت:542) والرسعني (ت : 661) والقرطبي (ت:671) وأبي حيان (ت: 745) وابن كثير (ت: 774) والقاسمي (ت:1332) والطاهر بن عاشور (ت:1393) وغيرهم ، وهذه ما يمكن أن يطلق عليها (مرحلة التأصيل) ، ثم تأتي (مرحلة التطبيق) بعد ذلك، وهي التي يكون فيها تطبيق تلك الأصول في مجال تحرير التفسير، وفي مجال الردود على المخالفين.

2 ـ إن أغلب المكتوب في أصول التفسير في جانب معايير قبول الأقوال التفسيرية، ونحتاج إلى أمرين آخرين:

الأول : إبراز معايير الردِّ للأقوال المخالفة والضعيفة والشاذَّة ، وهذه ـ وإن كانت معايير القبول تتضمنها ـ بحاجة إلى إبراز خاصٍّ[3].

الثاني : منهج الرد على الأقوال المخالفة والضعيفة والشاذة والمنحرفة[4] .

ثانيًا : البرامج العملية لتنشيط (أصول التفسير) على أكثر من مستوى:

---

(1) يمكن الاستفادة من مشروع الدكتور عبدالله الجيوسي الذي قام برصد الرسائل الجامعية في الجامعات العربية ، وكتابه مطبوع، (كشاف الدراسات القرآنية/الرسائل الجامعية في الدراسات القرآنيّة حتى عام 1425ه) ، كما أنه متوفر على الشبكة (ملتقى أهل التفسير).

(2) سبقت الإشارة إلى بعضها في النقطة السابقة.

(3) يمكن الاستفادة كتاب (معايير القبول والرد لتفسير النص القرآني) ، للدكتور عبدالقادر محمد الحسين .

(4) يمكن الاستفادة من الكتب الآتية :

1 ـ الأقوال الشاذة في التفسير نشأتها وأسبابها وآثارها ، للدكتور عبدالرحمن الدهش

2 ـ أسباب الخطأ في التفسير دراسة تأصيلية ، للدكتور طاهر محمود محمد يعقوب

الأول : جانب الدورات العلمية ، والتدريبية لتفهيم طالبي علم التفسير (أصولَه) الـتي يلـزمهم معرفتها ليسلموا من الوقوع في الخطأ، خصوصًا أولئك الذين يتسوَّرون علم التفسير ، وهـم ليسـوا مؤهلين ولا شرعيين.

الثاني : البرامج الإعلامية ؛ من إلقاء دروس في أصول التفسير ، أو دروس تطبيقيـة في التفسـير يكون المراد منها إبراز هذا العلم بالذات.

الثالث : استكتاب القادرين على تحليل مسائل أصول التفسير ، وبناءها من خـلال المؤسسـات الجامعية ، ومراكز البحث العلمية.

الرابع : الحرص على تأصيل طلاب الدراسات العليا ، ليكونوا قادرين على فهم أصول التفسـير ، ومن ثمَّ تفهيمها لغيرهم ، والرد على الأطروحات المخالفة ، خصوصًا تلك الأطروحات المنحرفة الـتي اتخذت الألسنيات مصدرًا لها في دراسة القرآن.

الخاتمة:

بعد هذا الاستعراض العام، والتنبيه على بعض الكتب أو نقدها أرجو أن أكون قد أبنت عـن شيء من تاريخ هذا العلم النفيس الشريف، وأسأل الله أن يبارك لي ولجميع إخواني إنه سميع مجيب.

ملحق بكتب أصول التفسير ، والكتب المفردة في مسألة من مسائله مرتبة حسب تاريخ الطباعة:

1 ــ مقدمة في أصول التفسير ، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الدكتور عدنان زرزور، نشر دار القرآن الكريم ، الطبعة الثالثة 1399 ــ 1979. (كانت أول نشرة عام 1355ــ 1936)[1].

2 ــ الفوز الكبير في أصول التفسير ، لولي الله أحمد بن عبدالرحيم الدهلوي ، نقله إلى العربية سلمان الحسيني الندوي ، نشر دارالبشائر الإسلامية ، الطبعة الثانية (1407هـــ 1987م).

3 ــ التكميل في أصول التأويل ، للمعلم عبدالحميد الفراهي ، نشر الدائرة المحمدية بالهند ، الطبعة الأولى (1388هـ) .

4 ــ دراسات في أصول تفسير القرآن المؤلف: محسن عبد الحميد نشر مطبعة الوطن العربي، بغداد (1980م) .

5 ــ أصول التفسير وقواعده، خالد عبدالرحمن العك، نشر دار النفائس ، الطبعة الثانية 1406هـــ 1986م .

6 ــ بحوث في أصول التفسير ، الدكتور محمد لطفي الصباغ ، نشر المكتب الإسلامي ، الطبعة الأولى (1408هــ 1988م).

7 ــ أصول في التفسير ، لمحمد بن صالح بن عثيمين، نشر دار ابن القيم ، الطبعة الأولى (1409هـــ 1989م).

8 ــ تفسير الصحابة مميزاته وخصائصه ومصادره وقيمته العلمية، للدكتور محمد عبدالرحيم، نشر مكتبة التراث الإسلامي ، إيداع سنة (1991م).

9 ــ أصول التفسير ومناهجه ، للدكتور فهد بن عبدالرحمن الرومي ، الطبعة الأولى (1413هـ).

10 ــ فصول في أصول التفسير ، مساعد الطيار ، دار النشر الدولي ، الطبعة الأولى 1413هـ .

11 ــ شرح مقدمة التفسير شيح الإسلام ابن تيمية ، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، أعده الدكتور عبدالله بن محمد الطيار ، نشر الوطن ، الطبعة الأولى (1415هـــ 1995م).

12 ــ أسباب اختلاف المفسرين ، للأستاذ الدكتور محمد بن عبدالرحمن الشايع، نشر مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى (1416هـــ 1995م).

---

(1) رتبت الثلاثة الأولى حسب وفاة المؤلف فقط ، والباقي حسب سنة طبعه.

13 ــ دراسات في أصول التفسير ومناهجه المؤلف: عمر يوسف حمزة، نشر مكتبة لأقصى،الدوحة : 1995الطبعة الثانية (1995م).

14 ــ قواعد الترجيح عند المفسرين درارسة نظرية تطبيقية ، للدكتور حسن الحربي ، نشر دار القاسم ، الطبعة الأولى (1417هـــ 1996م).

15 ــ تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه ، الأستاذ الدكتور علي بن سليمان العبيد ، نشر مكتبة التوبة ، الطبعة الأولى (1418هـــ 1998م).

16 ــ تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة ، للدكتور محمد بن عبد الله الخضيري ، نشر دار الوطن ، الطبعة الأولى (1420هـــ 1999م).

17 ــ التفسير بالرأي قواعده وضوابطه زأعلامه ، للدكتور محمد حمد زغلول ، نشر مكتبة الفارابي ، الطبعة الأولى (1420هـــ 1999م).

18 ــ التيسير في أصول التفسير المؤلف: عبد الحق عبد الدائم القاضي نشر مكتبة الجيل الجديد،صنعاء (2000م) .

19 ــ قواعد التفسير، للدكتور خالد بن عثمان السبت ، نشر دار ابن عفان ، الطبعة الأولى (1421هـ).

20 ــ الإجماع في التفسير، للدكتور محمد بن عبد العزيز الخضيري، نشر دار الوطن.

21 ــ دراسات في أصول التفسير ، للدكتور محمد كبير يونس ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، الطبعة الأولى (2002م).

22 ــ أسباب الخطأ في التفسير دراسة تأصيلية ، للدكتور طاهر محمود محمد يعقوب ، نشر دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى (1425هـ).

23 ــ الأقوال الشاذة في التفسير نشأتها وأسبابها وآثارها ، للدكتور عبدالرحمن بن صالح الدهش ، من إصدارات الحكمة ، الطبعة الأولى (1425هـــ 2004م).

24 ــ شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية ، للدكتور مساعد بن سليمان الطيار، نشر دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى (1427هـ).

25 ــ شرح مقدمة في أصول التفسير ، لشيخ الإسلام ابن تيمية، شرح الدكتور محمد بن عمر بازمول ، نشر دار الإمام أحمد ، الطبعة الأولى (1427هـــ 2006م) .

26 ــ مقدمة أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تأليف أحمد سعد إبراهيم عبدالرحمن ، نشر دار البصائر ، الطبعة الأولى (2006م).

27 ــ شرح أصول التفسير وشرح مقدمة التفسير لمحمد بن صالح بن عثيمين ، تحقيق :صلاح الدين محمود السعيد ، الطبعة الأولى (1428هـــ 2007م).

28 ــ معايير القبول والرد لتفسير النص القرآني ، للدكتور عبدالقادر محمد الحسين، نشر دار الغوثاني ، الطبعة الأولى (1428 ه ــ 2008).

29 ــ التيسير في مصادر التفسير، للأستاذ الدكتور محمد بن صالح البراك، نشر دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى (1429هـ ــ 2008).

30 ــ نقد الصحابة والتابعين للتفسير دراسة نظرية تطبيقية ، للدكتور عبد السلام بن صالح الجار الله ، نشر دار التدمرية ، الطبعة الأولى (1429هـ ــ 2008م).

31 ــ اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق ، للشيخ محمد صالح محمد سليمان، نشر دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى (1430هـ).

32 ــ استدراكات السلف في التفسير في القرون الثلاثة الأولى دراسة نقدية مقارنة، تأليف نايف بن سعيد الزهراني ، نشر دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى (1430هـ).

33 ــ دراسات في قواعد الترجيح المتعلقة بالنص القرآني في ضوء ترجيحات الرازي ، دراسة نظرية تطبيقة ، للدكتور عبدالله بن عبدالرحمن الرومي ، نشر دار التدمرية ، الطبعة الأولى (1431) .

34 ــ علم أصول التفسير محاولة في البناء ، للدكتور مولاي عمر بن حماد ، نشر دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، الطبعة الأولى (1431هـ ــ 2010م).

مراجع البحث

الإتقان في علوم القرآن لجلال الدين السيوطي ، تحقيق د. محمود أحمد القيسية ، ومحمد أشرف الأتاسي، نشر مؤسسة النداء ،ط1 / 1424 ـ 2003

اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق ، لمحمد صالح محمد سليمان ، نشر دار ابن الجوزي ، ط1 / 1430 .

أسباب اختلاف المفسرين ، للأستاذ الدكتور محمد بن عبدالرحمن الشايع، نشر مكتبة العبيكان، ط1 / 1416 ـ 1995 .

ـ استدراكات السلف في التفسير في القرون الثلاثة الأولى دراسة نقديو مقارنة، نايف بن سعيد الزهراني ، دار ابن الجوزي ط1 1430 .

أصول التفسير وقواعده ، للشيخ خالد العك ، نشر دار النفائس ، ط2 / 1406 ـ 1986 .

أصول في التفسير ، لمحمد بن صالح بن عثيمين ، نشر دار ابن القيم ، ط1 / 1409 ـ 1989.

أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي ، نشر دار الإفتاء بالسعودية 1403 ـ 1983 .

الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر) لعبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسني الطالبي نشر: دار ابن حزم - بيروت، لبنان ط1 / 1420 هـ، 1999م .

بدائع الفوائد ، لابن قيم الجوزية، تحقيق علي العمران ، نشر عالم الفوائد، ط1 / 1425 .

التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي ، الدار التونسية للنشر - تونس ، 1984 هـ

التفسير البسيط ، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي ، تحقيق جماعة من الباحثين، نشر جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، ط1 / 1430 .

تفسير كتاب الله العزيز ، لهود بن محكم الهواري ، تحقيق بالحاج بن سعيد شريفي ، نشر دار الغرب الإسلامي ، ط1 / 1990

تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري ، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي ، ط1 / 1422 هـ - 2001 م

تفسير القرآن العزيز لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري، الإلبيري المعروف بابن أبي زَمَنِين المالكي ، تحقيق أبو عبد الله حسين بن عكاشة - محمد بن مصطفى الكنز ، نشر الفاروق الحديثة - مصر/ القاهرة ، ط1 / 1423هـ - 2002م

التسهيل لعلوم التنزيل لمحمد بن أحمد بن جزي الكلبي ، تحقيق : أ.د. محمد بم سيدي محمد مولاي ، دار

الضياء ، ط1 / 1430 ـ 2009 .

تفسير القرآن الكريم أصوله وضوابطه ، للأستاذ الدكتور علي بن سليمان العبيد ، نشر مكتبة التوبة ، ط1 / 1418 ـ 1998 .

التفسير اللغوي ، للدكتور مساعد بن سليمان الطيار ، نشر دار ابن الجوزي ، ط1 / 1422.

التيسير في قواعد علم التفسير ، لمحمد بن سليمان الكافيجي ، تحقيق د. ناصر بن محمد المطرودي ، نشر دار القلم ، ط1 / 1410 ـ 1990 .

التيسير في مصادر التفسير ، أ.د. محمد بن صالح البراك ، نشر دار ابن الجوزي ، ط1 / 1429 ـ 2008.

جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط - عبد القادر الأرناؤوط ، نشر: دار العروبة - الكويت ط2/ 1407 - 1987.

الزيادة والإحسان في علوم القرآن ، لمحمد بن أحمد بن عقيلة المكي ، تحقيق جماعة من الباحثين ، نشر جامعة الشارقة ، ط1 / 1427 ـ 2006 .

السنة ، لمحمد بن نصر المروزي ، تحقيق : أبي محمد سالم بن أحمد السلفي ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ط1 / 1408 .

سير أعلام النبلاء ، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي ، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط ، نشر مؤسسة الرسالة ، ط3 / 1405 هـ / 1985 م

صحيح البخاري ، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، نشر : دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ، ط1 /

صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد ، تحقيق : إحسان عباس ، نشر :دار صادر – بيروت ن ط : 1968 م

علم أصول التفسير محاولة في البناء ، د مولاي عمر بن حماد ، نشر دار السلام ، ط1 / 1431 ـ 2010.

فصول في أصول التفسير ، لمساعد بن سليمان الطيار ، نشر دار النشر الدولي ، ط1 / 1413.

قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية ، د. حسين الحربي ، نشر دار القاسم ، ط1 : 1407.

قواعد التفسير ، د. خالد السبت ، نشر دار ابن عفان ، ط1 / 1417 .

محاسن التأويل لمحمد جمال الدين القاسمي ، نشر دار الفكر ، ط2 / 1398 ــ 1987 .

المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، لابن عطية الأندلسي ، تحقيق عبدالله الأنصاري وآخرين، ط1 / 1398 ــ 1977.

المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، نشر: المكتب الإسلامي – بيروت ، ط / 1403

مقدمة جامع التفاسير للراغب الأصفهاني ، تحقيق : د. احمد حسن فرحات ، نشر دار الدعوة بالكويت ، ط1 / 1405 ــ 1984.

مقدمة في أصول التفسير ، لابن تيمية ، وتحقيق الدكتور عدنان زرزور، نشر دار القرآن الكريم ، ط3 / 1399 ــ 1979 .

مواقع العلوم في مواقع النجوم لعبدالرحمن بن عمر البلقيني ، تحقيق د. أنور محمود المرسي خطاب، نشر دار الصحابة ، ط1 / 2007 .